جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
معهد العلوم الاسلامية
قسم أصول الدين

الأحاديث والآثار الواردة في الصلاة الوسطى

- دراسة حديثية موضوعية -

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الما ستر في العلوم الإسلامية

تخصص: الحديث وعلومه

إعداد الطالب:
صالح دحدي

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
د . أكرم بلعمري	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	رئيسا
أ.د يوسف عبد اللاوي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مشرفا ومقررا
أ. العيد بلالي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	مناقشا

السنة الجامعية: 2018/2017

بسم الله الرحمن الرحيم

الإهـــــــــــداء

أهدي هذا الجهد المتواضع إلى:

أغلى ما ملك قلبي: إلى –**الوالدين الكريمين** ـ ....حفظهما الله وأطال في عمرهما وأدامهما بالصحة والعافية ـ

إلى إخوتي وأخواتي.

إلى كل أصدقائي وأحبابي،وأخص بالذكر أحمد بن أحمد خضراوي(بدا) صديق الطفولة فكان نعم الأخ ونعم الصديق.

إلى كل أسرة الكشافة الإسلامية الجزائرية –**فوج الفجر الباسم**– وأخص بالذكر القائدين:**عبد المالك بونقاب ، ومسعود بالعربي.**

إلى كل الناشطين في **الحركات الجمعوية والشبانية**، وكل فعاليات المجتمع المدني وأهل الخير.

إلى كل أعضاء **الجمعية الوطنية للعناية بالمريض وذوي الاحتياجات الخاصة** وعلى رأسهم رئيس المكتب الوطني ...**عمر طبي**

إلى من أضاء بعلمه عقل غيره، وهدى بالجواب الصحيح حيرة سائليه،فأظهر بسماحته تواضع العلماء،إلى رجل المنابر،إلى من أعطي فصاحة اللسان،إلى أستاذي المشرف على مذكرتي

الدكتور:يوسف عبد اللاوي.

شـــــكـــر وعـــرفـان

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله،أحمدك ربي حمدا لا يحصى،وأثني على كمال ذاتك، وعظيم صفاتك بما يليق بمقام سلطانك،فلك الحمد حتى ترضى،ولك الحمد إذا رضيت، ولك الحمد بعد الرضى.

-ولأن الشكر من شيم النبلاء-

كما نتقدم بخالص شكري وامتناني إلى الأستاذ الدكتور: **يوسف عبد اللاوي** الذي شرفني بقبوله الإشراف علي، ومنحني من وقته الثمين رغم كثرة انشغالاته وارتباطاته،فكان لي خير موجّه، وخير مرشد،ولم يبخل عليّ بنصائحه وتوجيهاته،فأسأل المولى ـ عز وجل ـ أن يجزيه عني خير الجزاء.

كما أتقدم بالشكر إلى إدارة جامعة حمه الأخضر بالوادي، وخاصة معهد العلوم الإسلامية قسم الحديث وعلومه.

ثم أتقدم بالشكر إلى كل من ساعدني في إعداد هذه المذكرة من قريب أو بعيد،وأخص بالذكر الإخوة:عبد الوهاب دحدي،ويونس بوقطة، وعبد الروؤف شوراب،وعيسى معمري، والى كل من قدم لي النصح والتوجيه من أساتذة وزملاء فجزاكم الله كل خير.

-شكرا** شكرا** شكرا-.

صالح دحدي**

مـلخــص البـحـث

موضوعي هذا يدرس جانبا مهما من أمور العبادات، ألا وهي الصلاة الوسطى التي أمر الله سبحانه وتعالى بالمحافظة عليها فقال ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾

فما هي الأحاديث الواردة في الصلاة الوسطى،وهل كانت تتجه إلى تحديد صلاة بعينها،وللإجابة على هذه الأسئلة يكون وفق المباحث التالية.

أما المبحث الأول: فقد تضمن الأحاديث الواردة في كون الصلاة الوسطى صلاة العصر وهذا في مطلبين:

والمبحث الثاني جمعت فيه الأحاديث والآثار الواردة في كونها صلاة الفجر،وقمت بدراستها.

وفي المبحث الثالث ذكرت فيه الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها، وذكرت أقوالا أخرى لأهل العلم في الصلاة الوسطى.

وأما المبحث الرابع فقد قمت فيه بالموازنة والترجيح والمناقشة بين الأقوال السابقة في قولين هما الصبح والعصر ،وذكرت ما ورد في فضل صلاة العصر.

وقد أنهيت البحث بخاتمة سجلت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها والتوصيات،وذيلت هذا البحث بعدد من الفهارس ليسهل الاستفادة منه.

Research Summary.

The main motive for the choice of this subject is the difference mentioned in the middle prayer, and are they going to specify a specific prayer, and to answer these questions is according to the following mabahith.

As for the first topic, it included the hadiths mentioned in the middle prayer as' Asr prayer.

In the third section, I mentioned the effects mentioned in the Dhuhr prayer and studied it, and mentioned other words of the scholars in the middle prayer

And the fourth topic, in which I have balanced and weighting and discussion between the previous statements in the two readings of the morning and the end of the research ended with the conclusion of the most important findings and recommendations, and the search of a number of catalogs to make it easier to benefit from.

قائمة الرموز والإشارات المستخدمة

" "	أقوال العلماء
هـ	هجري
م	ميلادي
ط	الطبعة
لاط	لا طبعة
ت	تحقيق
(/)	يعني الجزء والصفحة

مـــقـدمـة

مقدمة

إنّ الحمد لله، نحمَدُه، ونستعينهُ، ونستغفِرُه، ونعوذُ بالله من شرور أَنفُسِنا، وسيِّئاتِ أعمالِنا، من يَهدِه الله فَلا مُضِلَّ لهُ، ومَن يُضْلل فلا هاديَ لهُ، وأَشهَد أنْ لا إله إلاَّ الله وحدَه لا شريكَ له، وأَشْهَدُ أنَّ مُحَمَّداً عَبدهُ ورَسولهُ أما بعد:

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢ ﴾ (آل عمران 102).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١ ﴾ (الأحزاب 70. 71).

أما بعد:

فإن اعتناء القرآن الكريم والسنة النبوية بالصلاة ليدلّ دلالة قاطعة على عظم مكانتها وعلو شأنها؛ذلك أن الصلاة هي ركن الإسلام العملي الأعظم بعد الشهادتين،ولأنها أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة،وقد توعد الله تاركها بالعقوبة والخزي في الدنيا والآخرة،وامتدح سبحانه وتعالى عباده المؤمنين المحافظين عليها بأن قَالَ تَعَالَىٰ:﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ١ ... وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ٩ ﴾(المؤمنون09).

ومن الصلوات التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بالمحافظة عليها الصلاة الوسطى، فقال تعالى:

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨ ﴾(البقرة238)

واختلف العلماء في تعيين الصلاة الوسطى إلى عدة أقوال قد جمعها بعض أهل العلم في سبعة عشر قولا،وهناك من أوصلها إلى عشرين قولا، وما هذا إلا دليل على مكانتها وعلو شأنها؛ لأمره سبحانه وتعالى بالحفاظ عليها، وهذا ما دفعني إلى طرح الإشكالية التالية:

أولا: إشكالية البحث:

وفقا لمنهج البحث العلمي يمكنني طرح الإشكال التالي:

-ما هي الأحاديث والآثار الواردة في الصلاة الوسطى وهل كانت تتجه إلى تحديد صلاة بعينها؟ويندرج تحت هذا الإشكال أسئلة فرعية:

- ما مذاهب العلماء في تعيين الصلاة الوسطى؟
- ما هي درجة الأحاديث والآثار الواردة فيها؟
- وهل كان الغالب كثرة وصحة يتجه إلى تحديد صلاة بعينها أم توازنت زوايا التحديد.
- ما القول الراجح في هذه المسألة؟

العنوان: الأحاديث والآثار الواردة في الصلاة الوسطى-دراسة حديثية موضوعية.

-ثانيا: شرح حدود العنوان:

الأحاديث: جمع حديث وهو ما ثبت عن النبي ﷺ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة.

الآثار: جمع أثر، وهو: ما يروى عن الصحابة رضي الله عنهم من أقوالهم وأفعالهم ونحوها.

الصلاة: (صلى) الصَّادُ وَاللَّامُ وَالْحَرْفُ الْمُعْتَلُّ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا النَّارُ وَمَا أَشْبَهَهَا مِنَ الْحُمَّى، وَالْآخِرُ جِنْسٌ مِنَ الْعِبَادَةِ.

فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَقَوْلُهُمْ: صَلَيْتُ الْعُودَ بِالنَّارِ. وَالصَّلَى صَلَى النَّارِ. وَاصْطَلَيْتُ بِالنَّارِ. وَالصِّلَاءُ: مَا يُصْطَلَى بِهِ وَمَا يُذْكَى بِهِ النَّارُ وَيُوقَدُ.

وَأَمَّا الثَّانِي: فَالصَّلَاةُ وَهِيَ الدُّعَاءُ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:«إِذَا دُعِيَ أَحَدُكُمْ إِلَى طَعَامٍ فَلْيُجِبْ، فَإِنْ كَانَ مُفْطِرًا فَلْيَأْكُلْ، وَإِنْ كَانَ صَائِمًا فَلْيُصَلِّ» ، أَيْ فَلْيَدْعُ لَهُمْ بِالْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ.[1]

الوسطى: من(وسط) الْوَاوُ وَالسِّينُ وَالطَّاءُ: بِنَاءٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى الْعَدْلِ وَالنِّصْفِ. وَأَعْدَلُ الشَّيْءِ أَوْسَطُهُ وَوَسَطُهُ. قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {أُمَّةً وَسَطًا} [البقرة: 143] . وَيَقُولُونَ: ضَرَبْتُ وَسَطَ رَأْسِهِ بِفَتْحِ السِّينِ، وَوَسْطَ الْقَوْمِ بِسُكُونِهَا. وَهُوَ أَوْسَطُهُمْ حَسَبًا، إِذَا كَانَ فِي وَاسِطَةِ قَوْمِهِ.[2]

[1] معجم مقاييس اللغة،أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين،ت: عبد السلام مُحَمَّد هارون،لاط،دار الفكر،(300/03).

[2] المصدر نفسه(108/06).

أهمية الموضوع::ثالثا

تكمن أهمية البحث في بيان ومعرفة الصلاة الوسطى،التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بالحفاظ عليها،وكان الصحابة والتابعون يسألون عنها؛ لعلمهم بمكانتها وفضلها،وتكمن أهميته في بيانها واختلاف العلماء فيها.

رابعا: أسباب اختيار الموضوع:

– سبب اختياري للموضوع هو الاختلاف الحاصل في تعيين الصلاة الوسطى،أيّ الصلوات هي؟.

– لشرف هذا العلم ومكانة أهله، ومحاولة الإلمام بالأحاديث في هذا الموضوع .

– رغبتي وميولي الكبير إلى دراسة الحديث الموضوعي.

– خدمة السنة النبوية قربة لله وهي عبادة جليلة ينبغي أن ننهض لها كما كان حال السلف.

خامسا: أهداف البحث.

– جمع الأحاديث والآثار الواردة في موضوع الصلاة الوسطى مع بيان درجتها صحة وضعفا.

– بيان ما هي الصلاة الوسطى التي أمرنا الله تعالى بالمحافظة عليها بما ترجح في المسألة.

– بيان وتوضيح فضل الصلاة وخطورة وعقاب تاركها.

سادسا: آفاق البحث:

إعطاء صورة واضحة حول الصلاة الوسطى،وذكر الأحاديث والآثار الواردة فيها، وبيانها في أي الصلوات؛كي يجتهد المسلم في الحفاظ عليها،ومنها يحافظ على جميع صلواته المشروعة.

سابعا: الدراسات السابقة.

وقد اعتمدت على بعض الدراسات السابقة التي تناولت الموضوع رغم قلتها في حدود بحثي وهي:

- كتاب اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى،للعلامة مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي(ت1033هـ)،ت:عبد العزيز مبروك الأحمدي،ط:01،(1412هـ،1991م)نشر وتوزيع دار البخاري بريدة المدينة.

فقد قسمه صاحبه إلى قسمين،حيث ذكر في القسم الأول ترجمة لصاحب الكتاب،أما في القسم الثاني فقد تحدث عن الكتاب ونسبته لصاحبه،وذكر فيه نماذج من المخطوطات التي وجدها.

وذكر اختلاف علماء السلف في تحديد الصلاة الوسطى إلى عشرين قولا،ولكن أقواله كانت موجزة ومختصرة.- كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى،للإمام الحافظ عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن المعروف بالدمياطي،ت: مجدي فتحي السيد،ط:01،(1410هـ،1989م) دار الصحابة للتراث بطنطا.

أما هذا الكتاب فقد قسمه صاحبه إلى أبواب،حيث ذكر في الباب الأول الأحاديث الدالة على أن الصلاة الوسطى صلاة العصر،وذكر فيه أقوال الصحابة في الصلاة الوسطى،أما الباب الثاني فقد خصصه لذكر فضائلها،والباب الثالث ذكر فيه حديث عائشة،أما الباب الرابع فقد فسر فيه لفظة القنوت،أما الباب الخامس فذكر فيه قول الشافعي،وفي الباب السادس ذكر قول من ذهب بأنها صلاة الصبح.

- الصلاة في القرآن الكريم-دراسة موضوعية- مُحَمَّد بن عبد الله بن ناصر بن ظافر،رسالة لنيل درجة الدكتوراه،إشراف الدكتور سليمان الصادق البيره،قسم السنة والكتاب،بكلية الدعوة وأصول الدين،بجامعة أم القرى بالمملكة العربية السعودية،(1428هـ،1429هـ).

هذه الرساله قسمها صاحبها إلى سبعة أبواب،فذكر في الباب الأول حقيقة الصلاة في اللغة والقرآن الكريم وهذا في فصلين.

أما الباب الثاني فبيّن فيه مكانة الصلاة ومنزلتها وحديث القرآن عليها،وفي الثالث والرابع والخامس ذكر أنواع الصلاة وأنواع المصلين وصفاتهم في القرآن الكريم.

أما الباب السادس فكان لمقاصد وفقه الصلاة في القران الكريم،وأما الباب السابع فذكر فيه أسلوب القران الكريم وخصائصه في حديثه عن الصلاة.

ثامنا: المنهج المتبع.

تتبعت في هذه الدراسة المناهج التالية:

-المنهج الاستقرائي: وفيه جمع الأحاديث النبويه من المصادر المعتمدة المتعلقة بموضوع البحث.

- المنهج التحليلي:وفيه قمت بتخريجها وبيان أحوال سندها ودرجتها صحة وضعفا.

- المنهج المقارن: وهذا للمقارنة بين الأحاديث الواردة في الصلاة الوسطى.

تاسعا: منهجيتي في البحث.

كانت منهجيتي في بحثي كالآتي:

01- عزو الآيات وبيان سورها وترتيبها وفقا لترتيب المصحف.

02- تخريج الأحاديث والآثار في البحث تخريجا مفصلا،وذكر بعض أقوال النقاد في درجتها.

03- تخريج الأحاديث من الصحيحين بدرجة أولى،وإذا لم أجده في الصحيحين أو احدهما فإنني أعزوه إلى غيرهما من كتب السنة.

04-قمت بالترجمة لبعض الأعلام في بحثي.

05-قدمت بتمهيد تحت كل مطلب.

06- قمت بترتيب فهارس الأحاديث والآثار على حسب ورودهم في البحث اما فهرس الأعلام فقد رتبته ترتيبا أبجديا.

07- الموازنة بين الأحاديث الصحيحة الواردة في المسألة المعالجة.

08- في توثيقي للمعلومات في الهامش أذكر عنوان الكتاب، ثم اسم المؤلف، ثم المحقق، ثم الطبعة، ثم دار النشر، ثم الجزء والصفحة،أما كتب التخريج، فذكرت اسم الكتاب والمؤلف،والباب، ورقم الحديث والجزء والصفحة.

09- حاولت أن أنسب جميع الأقوال إلى أصحابها ،وما كان من سقط أو سهو فألتمس فيه العذر.

عاشرا: خطة البحث.

المبحث التمهيدي: مكانة الصلاة وفضلها والدعوة للمحافظة عليها.

-المطلب الأول: مكانة الصلاة وأهميتها.

-المطلب الثاني: فضل الصلاة.

-المطلب الثالث: الدعوة للمحافظة عليها.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

-المطلب الأول: الأحاديث الواردة فيها.

-المطلب الثاني: دراسة الأحاديث.

المبحث الثاني: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر.

-المطلب الأول: الأحاديث والآثار الواردة فيها.

-المطلب الثاني: دراسة الأحاديث والآثار.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها وأقوال أخرى.

-المطلب الأول: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها.

-المطلب الثاني: أقوال أخرى.

المبحث الرابع: الموازنة والترجيح بين أقوال العلماء في تعيين الصلاة الوسطى.

-المطلب الأول: مناقشة الأقوال السابقة

-الفرع الأول: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة الصبح.

-الفرع الثاني: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة العصر.

-المطلب الثاني: الترجيح بكون الصلاة الوسطى صلاة العصر.

-المطلب الثالث: ما ورد في فضل صلاة العصر.

الحادي عشر: صعوبات البحث.

من الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث قلة المصادر الأكاديمية -بحسب اطلاعي-

التي تناولت الموضوع خصوصا من جانب الدراسة،وعدم التوصل إلى درجة بعض الآثار نظرا لورودها في مصادر لم يتم خدمتها حديثيا -في حدود بحثي-.

هذا واسأل الله سبحانه وتعالى التوفيق والسداد ،والهدي والرشاد ،وأن يتقبل مني هذا الجهد العلمي المتواضع.

المبحث التمهيدي: مكانة الصلاة وفضلها والدعوة للمحافظة عليها.

المطلب الأول: مكانة الصلاة وأهميتها.

المطلب الثاني: فضل الصلاة.

المطلب الثالث: الدعوة للمحافظة عليها.

المبحث التمهيدي: مكانة الصلاة وفضلها والدعوة للمحافظة عليها

المطلب الأول: مكانة الصلاة وأهميتها .

إن من يريد أن يكتب عن مكانة الصلاة وأهميتها،وكيف أظهرت الأحاديث النبوية وبيّنت مكانتها وعلو شأنها،يحتار من أين يبدأ؟ وماذا يكتب؟غير أني سأحاول في هذا المبحث جمع بعض الأدلة من الأحاديث النبوية التي تكلمت عن مكانة الصلاة وأهميتها وفضلها والدعوة للمحافظة عليها، عاضدا ذلك بآيات قرآنية.

لقد بيّن المولى ـ سبحانه وتعالى ـ الهدف والغاية من خلقنا، فقال تعالى: ﴿ وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ ﴾[1] . ومن أهم العبادات: الصلاة، والتي هي ركن من أركان الدين، وفضيلة من فضائل الإسلام.فالصلاة مكانة رفيعة ومنزلة عظيمة في الإسلام، لاتصل إليها أيّة عبادة أخرى ،فهي أول أركان الإسلام العملية؛ فقد قدّمها الله ـ تعالى ـ على الصيام والحج والزكاة،وهي الصلة بين العبد وربّه ،وهي الحدّ الفاصل بين الإسلام والكفر كما في الحديث ؛فعن جابر بن عبد الله ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال: رسول ـ ﷺ ـ : «**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[2].

[1] سورة الذاريات :الآية 56

[2] رواه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من ترك الصلاة، الحديث برقم82، ج1،ص88.

وكما في الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ في الصحيحين قال: « **بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمّدا رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، وصوم رمضان**» [1].

والصلاة هي أول فريضة سمّاها الله تعالى في كتابه الكريم بعد إخلاص العبادة له ـ سبحانه وتعالى ـ،قال الإمام المروزي في كتابه: «تعظيم قدر الصلاة»:(فجعل أول فريضة نصها بالتسمية بعد الإخلاص بالعبادة لله الصلاة)[2].

ومما يدل على مكانة الصلاة وعظم منزلتها ما يلي:

01– الصلاة هي عمود الدين الذي لا يقوم إلا به:

ففي حديث معاذ ـ ﷺ ـ أن النبي ـ ﷺ ـ قال:« **رأس الأمر الإسلام،وعموده الصلاة، وذروة سنامه الجهاد،ثم قال: ألا أخبرك بملاك ذلك كله؟ قلت: بلى، يا نبي الله. فأخذ بلسانه، فقال: كُفَّ عليك هذا. فقلت: يا نبي الله،وإنا لمؤاخذون بما نتكلم به؟ فقال: ثكلتك أمك يا معاذ! وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم؟**»[3].

---

[1] رواه البخاري في صحيحه كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ بني الإسلام على خمس (11/01). ورواه مسلم في صحيحه برقم16،(45/01).

[2] تعظيم قدر الصلاة، أبو عبد الله مُحَمَّد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي.(ط:1؛المدينة المنورة:مكتبة الدار1406هـ)،ص86.

[3] أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الإيمان، باب ما جاء في حرمة الصلاة،(308/04).وابن ماجه كتاب الفتن،باب كف اللسان في الفتنة برقم3973،(1314/02)،وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح.

02- الصلاة هي أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة:ولأهمية الصلاة ومكانتها عند الله ـ تعالى ـ فهي أول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة من عمله ، فإن هي صلحت صلح سائر عمله ،وإن هي فسدت فسد سائر عمله ؛فعن تميم الداري ـ ﷺ ـ ، أن رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال : **« أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة ، فإن كان أكملها كتبت له كاملة ، وإن لم يكملها قال الله ـ تبارك وتعالى لملائكته ـ : هل تجدون لعبدي تطوعا فتكملوا به ما ضيع من فريضته؟ ثم الزكاة مثل ذلك ، ثم سائر الأعمال على حسب ذلك** »[1].

03- مدح الله ـ سبحانه وتعالى ـ القائمين بها ومن أمر بها أهله:

ومما يدل على سموّ مكانتها ـ أيضا ـ مدحُ الله ـ سبحانه وتعالى ـ القائمين بها ومن أمر بها أهله،فقال عز وجل في محكم تنزيله: ﴿وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ إِسۡمَٰعِيلَۚ إِنَّهُۥ كَانَ صَادِقَ ٱلۡوَعۡدِ وَكَانَ رَسُولٗا نَّبِيّٗا ٥٤ وَكَانَ يَأۡمُرُ أَهۡلَهُۥ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱلزَّكَوٰةِ وَكَانَ عِندَ رَبِّهِۦ مَرۡضِيّٗا ٥٥﴾[2]

04- أن الله ـ سبحانه وتعالى ـ فرضها في السماء: ومما يدل على مكانتها وعظم شأنها أن الله ـ عز وجل ـ لم يفرضها في الأرض بواسطة جبريل ـ عليه السلام ـ،وإنما فرضها بدون واسطة،

---

[1] أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة،باب قول النبي ﷺ :(كل صلاة لايتمها صاحبها تتم من تطوعه) برقم864،(228/01)،وابن ماجه كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها،باب ماجاء في أول ما يحاسب به العبد الصلاة،(458/01)برقم1425وصححه الألباني في صحيح الجامع (353/02).

[2] سورة مريم الآيتان54-55.

وفرضت في ليلة من أفضل الليالي للنبي ـ ﷺ ـ،وفرضت خمسين صلاة وخففت فجعلت خمس صلوات، ولكن بقيت بأجر الخمسين.

05- اقتران الصلاة بالذكر والزكاة والصبر والنسك :

إن المتتبع لآيات القران الكريم يجد أن الله ـ ﷻ ـ يذكر الصلاة ويقرنها بالذكر تارة؛[1]

قَالَ تَعَالَى:﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾[2]

وتارة يقرنها بالزكاة؛ قَالَ تَعَالَى:﴿ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾[3]،ومرة يقرنها بالصبر؛ قَالَ تَعَالَى:﴿ وَٱسْتَعِينُوا۟ بِٱلصَّبْرِ وَٱلصَّلَوٰةِ ۚ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾ ﴾[4].

06- ومن تعظيم قدر ومكانة الصلاة الحديث عن المساجد وبنائها:

ومما يبين لنا اهتمام القرآن الكريم والسنة النبوية بشأن الصلاة ومكانتها الأحاديثُ الواردة في بناء المساجد وعمارتها بالصلاة، ومن الأحاديث الدالة على هذا ما جاء في حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ قال: «**سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ بَعْدَ**

[1] الصلاة الطهارة والوضوء،.السيد سابق (ط:01؛مصر،دار الفتح للإعلام العربي،1416هـ199(ص71).

[2] سورة العنكبوت: الاية45

[3] سورة النور: الآية 56

[4] سورة البقرة: الآية 45

مَوْتِهِ: مَنْ عَلَّمَ عِلْمًا، أَوْ أَجْرَى نَهْرًا، أَوْ حَفَرَ بِئْرًا، أَوْ غَرَسَ نَخْلًا، أَوْ بَنَى مَسْجِدًا، أَوْ وَرَّثَ مُصْحَفًا، أَوْ تَرَكَ وَلَدًا يَسْتَغْفِرُ لَهُ بَعْدَ مَوْتِهِ»[1].

07- ومن دلائل مكانة وعظم الصلاة أنها لا تسقط بأي حال من الأحوال:

فقد"ميز القرآن الكريم والسنة النبوية الصلاة عن سائر العبادات بوجوبها، وبعدم سقوطها، فهي فريضة دائمة على الحر والعبد، والرجل والمرأة، والغني والفقير، والصحيح والمريض، ولم يجعل هذا الوجوبَ لغير الصلاة؛ فالزكاة لا تجب على من لا يملك نصابها، والصيام يسقط على من لا يطيقه ومن كان مريضا أو على سفر جاز له الفطر ثم القضاء"[2].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ۚ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَّهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾[3].

---

[1] أخرجه أبو داود في المصاحف ،باب فضل توريث مصحف ،(463/01)،وأخرجه البزار،مسنده برقم7289،(483/13).،وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب الاختيار في صدقة التطوع، (122/05)، وأخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،برقم3175، (343/02).وصححه الألباني في الجامع الصحيح برقم،3602، (674/01).

[2] الصلاة في القرآن الكريم، مُحَمَّد بن عبد الله بن ناصر بن ظافر، مرجع سابق، (ص52).

[3] سورة البقرة الآية 184.

أما الصلاة فلم تسقط بأي حال من الأحوال، بل أوجبها الله على المؤمنين في أوقاتها ،ودعا إلى المحافظة عليها في جميع الأحوال: حال السفر، وحال الخوف، وحال الحرب ،وحال المرض، وفي هذا تأكيده سبحانه وتعالى عليها ،وهذا يدل دلالة واضحة على علوّ مكانتها.

08- الصلاة هي آخر ما يفقد من الدين:

الصلاة هي آخر شيء يفقد من الدين، والأحاديث في هذا الباب كثيرة، وسأذكر ـ بحول الله تعالى ـ ما صح منها، وما هذا إلا لعظم شأن ومكانة الصلاة،فعن أبي أمامةَ ـ ﷺ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**لَتُنْقَضَنَّ عُرى الإسلام عُروةً عروةً، فكلما انتقضت عُروةٌ تَشَبَّثَ الناسُ بالتي تليها، فأولُهُنَّ نقضاً الحُكْمُ، وآخِرُهُنَّ الصلاةُ**»[1].

09- من تركها عمدا بدون عذر جاحدا لوجوبها يعتبر كافرا:

إن تارك الصلاة إن كان جاحدا لوجوبها ولفرضيتها يعتبر كافرا ،و يقتله ولي أمر المسلمين بعد الاستتابة ،فإن لم يتب فإنه يقتل ردة، ومن تركها عمداً بدون عذر مع الإقرار بوجوبها فإنه يكون كافراً ـ أيضاً ـ عند المحققين من أهل العلم ؛لقول النبي ـ ﷺ ـ :«**بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة**»[2].

[1] أخرجه البخاري في تاريخه، باب الياء برقم3214،(333/08).

[2] أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، باب بيان إطلاق اسم الكفر على من تارك الصلاة،(88/01).
والخلاف في مسألة تارك الصلاة تهاونا مع الإقرار بوجوبها مذكور في مظانه،وليس هذا موضع بسطه.

قال المروزي[1] :سمعت إسحاق بن راهويه[2] يقول :" قد صح عن رسول الله ـ ﷺ ـ أن تارك الصلاة كافر، وكذلك كان رأي أهل العلم من لدن النبي ـ ﷺ ـ إلى يومنا هذا أن تارك الصلاة عمداً من غير عذر حتى يذهب وقتها كافر". قال المروزي:" ثم جاءنا عن الصحابة مثل ذلك، و لم يجئنا عن أحد منهم خلاف ذلك"[3]. فقد ذهب جملة من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ ومن بعدهم إلى تكفير تارك الصلاة متعمدا إن تركها،حتى يخرج جميع وقتها منهم: عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل،وعبد الله بن مسعود،وابن عباس،وجابر، وأبو الدرداء، وكذلك يروى عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عن الجميع ـ وذكرابن القيم ـ رحمه الله ـ اثنين وعشرين دليلاً على كفر تارك الصلاة الكفر الأكبر، وقال: "وقد دلّ الكتاب والسنة وإجماع الصحابة على كفر تارك الصلاة"[4].

---

[1] مُحَمَّد بن نصر بن الحجاج المروزي الإمام ، شيخ الإسلام أبو عبد الله الحافظ،مولده: ببغداد، في سنة اثنتين ومائتين، ومنشؤه بنيسابور، ومسكنه سمرقند. كان أبوه مروزيا، ولم يرفع لنا في نسبه،ذكره الحاكم، فقال: إمام عصره بلا مدافعة في الحديث سمع بخراسان من: يحيى بن يحيى التميمي، إسحاق بن راهويه وغيرهم، قال الصيرفي: لو لم يصنف ابن نصر إلا كتاب القسامة لكان من أفقه الناس، توفي سنة 294 هـ.(شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، سير أعلام النبلاء (33/14).

[2] إسحاق بن راهويه هو الإمام الكبير ، شيخ المشرق ، سيد الحفاظ، وهو إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم بن عبد الله بن مطر بن عبيد الله بن غالب،التميمي الحنظلي المروزي نزيل نيسابور، ولد سنة إحدى وستين ومئة (161 هـ)، وسمع من: ابن المبارك، فما أقدم على الرواية عنه؛ لكونه كان مبتدئا، لم يتقن الأخذ عنه، وقد ارتحل في سنة أربع وثمانين ومائة، ولقي الكبار، وكتب عن خلق من أتباع التابعين، وسمع من سفيان بن عيينة وأبي معاوية الضرير وعبد الله بن وهب وغيرهم،.توفي بنيسابور سنة 238هـ(الذهبي، سير أعلام النبلاء(360/11).

[3] تعظيم قدر الصلاة، أبو عبد الله مُحَمَّد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي ،مرجع سابق ،(930/02).

[4] كتاب الصلاة،الإمام أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ، (لا.ط؛ مكة: دار علم الفوائد، د.ت (ص49).

المطلب الثاني: فـضل الـصلاة.

وردت في فضائل الصلاة العديد من الأدلة في الكتاب العزيز وفي السنة النبوية، ويحتاج الكلام فيها إلى نظر وتأمل في الأحاديث النبوية الواردة في فضلها ، وسأحاول ذكر بعض الفضائل وهي فضائل يجد المسلم ثمرتها في حياته وبعد موته،أما في حياته فيبارك الله في عمره،وأما في آخرته فتكون له نورا وضياءً.ومن هذه الفضائل:

01- النهي عن الفحشاء والمنكـر:

قَالَ تَعَالَى:﴿ ٱتْلُ مَآ أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ ۖ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۗ وَلَذِكْرُ ٱللَّهِ أَكْبَرُ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴿٤٥﴾ ﴾ [1]

فالمؤمن إذا أقبل على صلاته بقلبه خاشعا لله، ومتذللا بين يديه ـ ﷻ ـ ،صادقَ التوبة والإنابة لله ـ ﷻ ـ فهذا ـ حتمًا ـ ستنهاه صلاته عن الفحشاء والمنكر،ويكون دوما في طاعة الله؛ لأنه أحس بحلاوة المناجاة لله ـ ﷻ ـ ،و استشعر عِظَم ما أعده الله للمصلين في الدنيا والآخرة.

02- الصلاة هي أفضل الأعمال بعد الشهادتين: لحديثْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا**». **قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ:** «**بِرُّ الْوَالِدَيْنِ**». **قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ:** «**الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ**

[1] سورة العنكبوت، الآية: 45

اللهِ»[1].فهذا الحديث دلّ على أن الصّلاة من أفضل وأحبّ الأعمال إلى الله ـ ﷻ ؛ لهذا أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ بتأديتها في وقتها، لأنها من أقرب الأعمال إلى الجنة،فهذا الفضل لم يكن لعبادة أخرى مثلما كان للصلاة والمحافظة عليها.

03– الصلاة تكفّر السيئات: فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ـ ﷺ ـ كَانَ يَقُولُ: «**الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الْكَبَائِرَ**»[2]. فالمؤمن الذي يغتسل في اليوم خمس مرات، لا يبقى على بدنه شيء من الأوساخ، وكذلك الصلوات؛ لأن الإنسان يقترف ذنوبا ومعاصيَ بين الصلوات، فالصلاة تزيل هذه الذنوب و تمحو آثار المعاصي،كما دلنا الحديث على هذا.

04–الصلاة نور لصاحبها في الدنيا والآخرة:

وهذا ما رواه عبد الله بن عمرو ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ـ ﷺ ـ أنه ذكر الصلاة يومًا فقال: « **من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم**

[1] أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال(89/01).

[2] أخرجه الإمام مسلم كتاب الطهارة، باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهما إذا اجتنبت الكبائر، (209/01).

يكن له نور، ولا برهان ولا نجاة، وكان يوم القيامة مع قارون، وفرعون، وهامان، وأبيّ بن خلف»[1].

قال ابن القيم :" وإنما خص هؤلاء الأربعة بالذكر لأنهم من رؤوس الكفرة ، وفيه نكتة بديعة وهو أن تارك المحافظة على الصلاة إما أن يشغله ماله، أو ملكه، أو رياسته، أو تجارته ؛ فمن شغله عنها ماله فهو مع قارون ، ومن شغله عنها ملكه فهو مع فرعون ، ومن شغله عنها رياسة ووزارة فهو مع هامان ، ومن شغله عنها تجارته فهو مع أبي بن خلف".[2]

05- الصلاة من أعظم أسباب دخول الجنة مع النبي ـ ﷺ ـ:

لحديث ربيعة بن كعب الأسلمي، قال: كنت أبيت مع رسول الله ـ ﷺ ـ فأتيته بوضوئه وحاجته فقال لي: «**سل**» **فقلت: أسألك مرافقتك في الجنة. قال: «أو غير ذلك؟» قلت: هو ذاك. قال: «فأعني على نفسك بكثرة السجود»**.[3]

فالإكثار من السجود يدل على المداومة على الصلاة والمحافظة عليها، وقد جعل النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ دخول الجنة جزاءً لمن أكثر من الصلاة، يقول الإمام النووي ـ رحمه الله ـ : " فيه الحث على كثرة السجود والترغيب فيه، والمراد به السجود في الصلاة، وفيه دليل لمن يقول: تكثير السجود أفضل من إطالة القيام، وقد تقدمت المسألة والخلاف فيها في الباب الذي قبل هذا.وسبب الحث عليه ما سبق في الحديث الماضي ،وهو موافق **لقول الله تعالى:** ﴿وَٱسۡجُدۡ

[1] أخرجه الإمام احمد في مسنده،برقم6576،(141/11)،والطبراني في المعجم الكبير برقم163، ،(67/13)،والمعجم الأوسط برقم1767،(213/02)،وابن حبان في صحيحه،كتاب الصلاة،باب الوعيد على ترك الصلاةبرقم1467،(329/04)وضعفه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان ،(118/03).

[2] ينظر كتاب الصلاة لابن القيم (ص70).وكلامه هذا مبني على صحة الحديث عنده،وقد أسلفت في الهامش السابق أن هذا الحديث ضعفه الألباني ،فالحديث مختلف في صحته.والله أعلم.

[3] أخرجه الإمام مسلم ، باب فضل السجود والحث عليه،(353/01).

﴿وَٱقۡتَرِب ۩ ﴿١٩﴾﴾ ولأن السجود غاية التواضع والعبودية لله ـ تعالى ـ وفيه تمكين أعز أعضاء الإنسان وأعلاها وهو وجهه من التراب الذي يداس ويمتهن. والله أعلم "[1].

06- أن الملائكة تُصلّي على المصلي مادام في مُصلاّه:

فعن أبي هريرة – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته وصلاته في سوقه بضعًا وعشرين درجةً؛ وذلك أن أحدهم إذا توضأ فأحسن الوضوء ثم أتى المسجد، لا ينهزه إلا الصلاة، لا يريد إلا الصلاة، فلم يخطُ خطْوَة إلا رُفِعَ له بها درجةٌ، وحُطَّ عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد، فإذا دخل المسجد كان في الصلاة ما كانت الصلاة تحبسه، والملائكة يُصلُّون على أحدكم مادام في مجلسه الذي صلى فيه، يقولون: "اللَّهم ارحمه، اللَّهم اغفر له، اللَّهم تب عليه" ما لم يؤذِ فيه، ما لم يحدث فيه**».[2]

قال ابن بطال ـ رحمه الله ـ : "فمن كان كثير الذنوب ، وأراد أن يحطها الله عنه بغير تعب، فليغتنم ملازمة مكان مصلاه بعد الصلاة ، ليستكثر من دعاء الملائكة ، واستغفارهم له، فهو مرجو إجابته لقوله تعالى: ﴿ وَلَا يَشۡفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرۡتَضَىٰ وَهُم مِّنۡ خَشۡيَتِهِۦ مُشۡفِقُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾[3] ، وقد أخبر ـ عليه السلام ـ أنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه ، وتأمين

---

[1] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج. أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي (ط:2؛ بيروت: دار إحياء التراث العربي،1392هـ)،(206/04).

[2] أخرجه البخاري في صحيحه، باب الصلاة في مسجد السوق،(103/01).

[3] سورة الأنبياء الآية 28.

الملائكة إنما هو مرة واحدة عند تأمين الإمام ، ودعاؤهم لمن قعد في مصلاه دائمًا أبدًا ، ما دام قاعدًا فيه، فهو أحرى بالإجابة".[1]

ولقد ضرب سلفنا الصالح أروع الأمثلة، وأصدقها في التبكير إلى الصلاة، قال ابن عيينة: حدثت عن الشعبي، عن عدي بن حاتم قال: "ما دخل وقت صلاة حتى أشتاق إليها، وما أقيمت الصلاة منذ أسلمت إلا وأنا على وضوء[2]"، ويقول سعيد بن المسيب: "ما أذن المؤذن منذ ثلاثين سنة إلا وأنا في المسجد، وما فاتتني صلاة الجماعة منذ أربعين سنة، وما نظرت إلى قفا رجل في الصلاة"[3].

المطلب الثالث: الدعوة للمحافظة عليها.

أمرنا المولى ـ سبحانه وتعالى ـ بالمحافظة على الصلاة؛ **قَالَ تَعَالَى:** ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ٢٣٨﴾[4] ولأن الصلاة عماد الدين ،فمن أقامها فقد أقام الدين،ومن تركها فقد هدم الدين. وأمر بها الله –ﷻ– أنبياءه، فقال عن إبراهيم وإسحاق

[1] شرح صحيح البخاري، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك،.(ط:2؛ الرياض: مكتبة الرشد، 1423هـ - 2003م)(95/02).

[2] سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي. ت 748هـ، (ط:3؛ لا.م: مؤسسة الرسالة، 1405 هـ)(164/03).

[3] حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ت 430هـ، (ط: لا.ط؛ بيروت: دار الكتب العلمية 1409هـ)(162/02-163).

[4] سورة البقرة الاية238.

ويعقوب: ﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءَ ٱلزَّكَوٰةِ ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا عَٰبِدِينَ ﴿٧٣﴾﴾. [1]

فمن خلال الآيتين السابقتين أمرنا ـ ﷻ ـ بالمحافظة على الصلاة والتي هي عمود الدين، وأمر بها جميع الأنبياء والمرسلين ، ومن وسائل الدعوة للمحافظة عليها:

01– أمر الأولاد وتعليمهم كيفية أداء الصلاة:

فقد ثبت عن النبي ــ ﷺ ـ أنه أمر بتعليم الأبناء الصلاة وهم في سن الصغر ،فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «**مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرقوا بينهم في المضاجع**»[2].

ويمكن استنباط بعض الفوائد من هذا الحديث وهو أمره ـ ﷺ ـ الآباء أن يأمروا أولادهم بالصلاة ويحثوهم على فعلها ، وهذا من باب الدعوة للمحافظة عليها، ولأن الآباء هم المسؤولون عنهم في هذه المرحلة من سن الصغر ؛ ففي الحديث عن عبد الله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول: «**كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ في أهله، وهو مسؤول عن رعيته** ».[3]

---

[1] سورة الأنبياء الآية 73.

[2] أخرجه أبو داود في صحيحه، كتاب الصلاة،باب متى يأمر الغلام بالصلاة،برقم495،(133/01).وأخرجه الإمام احمد في مسنده،(284/11)، وأخرجه الدار قطني في سننه،كتاب الصلاة، باب الأمر بتعليم الصلوات والضرب عليها، برقم888،(431/01)وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود برقم495،(02/01).

[3] رواه البخاري في كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن،(304/01).

02- أداء الصلوات في أوقاتها التي حددها الشرع:

إن المسلم مأمور بأدا ء الصلوات في أوقاتها ،وأن يحافظ عليها ولا يضيعها؛ لأن إقامة الصلاة في وقتها هي من صفات المؤمنين الصادقين، **قَالَ تَعَالَى:** ﴿وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمۡ يُحَافِظُونَ ٩﴾[1]

،ودلت الأحاديث النبوية على أن أداء الصلوات في وقتها من أفضل الأعمال. فعن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللهِ، أَيُّ الْأَعْمَالِ أَقْرَبُ إِلَى الْجَنَّةِ؟ قَالَ: «**الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: «بِرُّ الْوَالِدَيْنِ» قُلْتُ: وَمَاذَا يَا نَبِيَّ اللهِ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ»**.[2]

ففي هذا الحديث الذي بين أيدينا دليل على أن الأعمال مراتب في الفضل، فالصلاة على مواقيتها أفضل من الجهاد في سبيل الله، وما هذا إلا لعظم شأن الصلاة ومكانتها كما تقدم في المطلب الأول، فعلى المؤمن تأدية الصلوات في أوقاتها كي يكون من الفائزين ومن الناجين من عذاب الله.

03- الخشوع في الصلاة:

لابد على المؤمن أن يظهر التذلل والخضوع والخشوع لله ـ ﷻ ـ في صلاته، فالمؤمن الخاشع يمتلئ قلبه بتعظيم الله ـ ﷻ ـ ، فالصلاة بلا خشوع ولا انقياد كالبدن الميت.

---

[1] سورة المؤمنون الآية:09.

[2] أخرجه الإمام مسلم في صحيحة، باب بيان كون الإيمان بالله تعالى أفضل الأعمال، (89/01).

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: "صلاةٌ بلا خشوعٍ ولا حضورٍ؛ كبَدَنٍ ميّتٍ لا رُوحَ فيهِ، أفلا يَسْتَحْيِي العَبْدُ أنْ يُهديَ إلى مخلوقٍ مثلِه عبدًا ميّتًا، أو جاريةً ميتة؟ فما ظنُّ هذا العبد أن تَقَعَ تلك الهَديَّةُ مِمَّن قَصَدَهُ بها مِن مَلِكٍ، أو أميرٍ، أو غيرِه؟! فهكذا سواءً الصلاةُ الخالية عن الخشوع والحضور، وجمْعِ الهِمَّة على الله ـ تعالى ـ فيها بمنزلة هذا العبد أو الأَمَة الميت، الذي يُريد إهداءَه إلى بعضِ الملوك؛ ولهذا لا يَقبَلها الله ـ تعالى ـ منه، وإنْ أَسْقَطَتِ الفرضَ في أحكام الدنيا، ولا يُثيبُه عليها؛ فإنه ليس للعبد مِن صلاته إلا ما عقَلَ منها"[1].

04– معرفة الأجر والثواب وحفظ الله ـ سبحانه وتعالى ـ للعبد:

إن المؤمن إذا عرف ثواب وأجر محافظته على صلاته وما أعده الله له من الجزاء، وكيف يحفظ الله سبحانه وتعالى عبده المحافظ على صلاته،جعله ذلك حريصا على الصلاة أشدّ الحرص؛فعن أنس بن سيرين، قال: سمعت جندب بن عبد الله، يقول: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «**من صلى الصبح فهو في ذمة الله، فلا يطلبنكم الله من ذمته بشيء ،فيدركه، فيكبّه في نار جهنم**».[2]

وإذا عرف المؤمن أن الله ـ ﷻ ـ يبشّره بالنور التّام يوم القيامة، فسيسعى إلى المحافظة على صلواته وكلّ أعمال البرّ والخير، وخصوصا صلاة الصبح التي ينشغل عنها الكثير.

فمن خلال ما أوردت من الأدلة في الدعوة للمحافظة على الصلاة، وما أعده الله–ﷻ– للمحافظين على صلواتهم في الدنيا والآخرة، والصفات الحميدة التي وصفهم بها المولى ـ ﷻ ـ؛

[1] الوابل الصيب من الكلم الطيب. مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ت 751هـ، (ط:3، القاهرة: دار الحديث،1999م)، (ص10).

[2] أخرجه الإمام مسلم، باب فضل صلاة الصبح والعشاء في جماعة،(454/01).

حيث أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ بتربية أبنائنا وتعليمهم الصلاة والأخلاق الحسنة، وهذه من وسائل المحافظة عليها؛ لأن الطفل إذا تعلم الصلاة وتعلم كيفية أدائها ،فإنه سيكون على قدر من التربية والأخلاق ، وإذا عرف المؤمن الأجر والنعيم الذي أعده الله له يوم القيامة من النور التام، فإنه سيكون من السبّاقين لأدائها .

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

المطلب الأول: الأحاديث الواردة فيها.

المطلب الثاني: دراسة الأحاديث.

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

سأتطرق في هذا المبحث إلى جمع الأحاديث الواردة بأن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ؛حيث أقوم بإيراد الأحاديث في المطلب الأول ، أما المطلب الثاني فسأدرس فيه الأحاديث المتضمنة أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر.

المطلب الأول: الأحاديث الواردة فيها.

رُوي عدد من الأحاديث التي تشير إلى كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر في الصحاح والسنن والمسانيد وغيرها من كتب السنة عن جملة من الصحابة ـ ﷺ،منهم علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود، وأبو هريرة، وحذيفة بن اليمان، وأم سلمة، وسمرة بن جندب **ـ ﷺ جميعا ـ.**

الحديث الأول: حديــث عــلي ﷺ.

–رواية الإمام البخاري:

–قال البخاري:حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا عيسى، حدثنا هشام، عن مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: «ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[1].

[1] رواه البخاري في صحيحه،كتاب الجهاد والسير،باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة،برقم2931،(43/04).

– وقال: حدثنا إسحاق، حدثنا روح، حدثنا هشام، عن مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم، أنه قال يوم الخندق: «ملأ الله عليهم بيوتهم وقبورهم نارا، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس».[1]

– وقال:حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد، حدثنا يزيد، أخبرنا هشام، عن مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي رضي الله عنه، قال النبي صلى الله عليه وسلم: ح وحدثني عبد الرحمن، حدثنا يحيى بن سعيد، قال: حدثنا هشام، قال: حدثنا مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي ﷺ، أن النبي ﷺقال يوم الخندق :«حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم، أو أجوافهم – شك يحيى – نارا»[2]

– وقال:حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، حدثنا الأنصاري، حدثنا هشام بن حسان، حدثنا مُحَمَّد بن سيرين، حدثنا عبيدة، حدثنا علي بن أبي طالب ﷺ، قال: كنا مع النبي ﷺ يوم الخندق، فقال: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا، كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[3] وهي صلاة العصر.

–رواية الإمام مسلم:

– قال الإمام مسلم:وحدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو أسامة، عن هشام، عن مُحَمَّد، عن عبيدة، عن علي، قال: لما كان يوم الأحزاب، قال رسول الله ﷺ: «ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا، كما حبسونا، وشغلونا عن الصلاة الوسطى، حتى غابت الشمس».[4]

– وقال:حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، ومُحَمَّد بن بشار، قال ابن المثنى: حدثنا مُحَمَّد بن جعفر، حدثنا شعبة، قال: سمعت قتادة، يحدث عن أبي حسان، عن عبيدة، عن علي، قال: قال رسول

---

[1] رواه البخاري في صحيحه،كتاب المغازي،باب غزوة الخندق وهي الأحزاب،برقم4111،(110/05).

[2] رواه البخاري في صحيحه،كتاب تفسير القرآن،باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى،برقم4533،(30/06).

[3] رواه البخاري في صحيحه، كتاب الدعوات،باب الدعاء على المشركين،برقم6396،(84/08).

[4] رواه مسلم في صحيحه كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب التغليظ في تفويت صلاة العصر،برقم627،(436/01).

الله ﷺيوم الأحزاب: «شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس، ملأ الله قبورهم نارا، أو بيوتهم، أو بطونهم»[1]– شك شعبة في البيوت والبطون –

– وحدثناه أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، قالا: حدثنا وكيع، عن شعبة، عن الحكم، عن يحيى بن الجزار، عن علي، ح وحدثناه عبيد الله بن معاذ، واللفظ له، قال: حدثنا أبي، حدثنا شعبة، عن الحكم، عن يحيى، سمع عليا، يقول: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب، وهو قاعد على فرضة من فرض الخندق: «شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس، ملأ الله قبورهم وبيوتهم»[2]، أو قال: «قبورهم وبطونهم نارا».

– وقال:حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب، وأبو كريب، قالوا: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن مسلم بن صبيح، عن شتير بن شكل، عن علي، قال: قال رسول الله ﷺيوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا»[3]، ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء.

–رواية الإمام الدارمي:

– قال الإمام الدارمي: أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺيَوْمَ الْخَنْدَقِ :«مَلَأَ اللَّهُ قُبُورَهُمْ وَبُيُوتَهُمْ نَارًا كَمَا حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ».[4]

---

[1] سبق تخريجه،برقم627،(436/01).

[2] رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،برقم627،(437/01).

[3] سبق تخريجه،برقم627،(437/01).

[4] رواه الدارمي في سننه،كتاب الصلاة،باب في الصلاة الوسطى،برقم1268،(785/02).

-رواية ابن ماجه:

- قال:حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدَةَ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، كَمَا شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى».[1]

-رواية أبي داود:

- قال:حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺقَالَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ: «حَبَسُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوُسْطَى صَلَاةِ الْعَصْرِ مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا».[2]

-رواية الإمام الترمذي:

- قال:حدثنا هناد قال: حدثنا عبدة، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي حسان الأعرج، عن عبيدة السلماني، أن عليا، حدثه أن النبي ﷺ قال يوم الأحزاب: «اللهم املأ قبورهم وبيوتهم نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس»[3] .

- رواية الإمام النسائي:

- قال:أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ: أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَبِيدَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺقَالَ: «شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوُسْطَى حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ».[4]

---

[1] رواه ابن ماجه في سننه،كتاب الصلاة،باب المحافظة على صلاة العصر،684،(224/01).

[2] رواه أبو داود في سننه،كتاب الصلاة،باب في وقت صلاة العصر،برقم409،(112/01).

[3] رواه الترمذي في سننه،أبواب في تفسير القران،باب ومن سورة البقرة،برقم2984،(217/05).

[4] رواه النسائي في سننه،كتاب الصلاة،باب المحافظة على صلاة العصر،برقم473،(236/01).

الحديث الثاني:حديث عبد الله بن مسعود ﷺ

-رواية الإمام مسلم

قال:وحدثنا عون بن سلام الكوفي، أخبرنا مُحَمَّد بن طلحة اليامي، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله، قال: حبس المشركون رسول الله ﷺعن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس، أو اصفرت، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم، وقبورهم نارا»، أو قال: «حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا».[1]

-رواية الترمذي:

- قال:حدثنا محمود بن غيلان قال: حدثنا أبو النضر، وأبو داود، عن مُحَمَّد بن طلحة بن مصرف، عن زبيد، عن مرة، عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «صلاة الوسطى صلاة العصر».[2]

الحديث الثالث: حديث أبي هريرة ﷺ

-رواية ابن خزيمة:

-قال:ثنا أحمد بن منيع، نا عبد الوهاب بن عطاء، عن سليمان التيمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر».[3]

---

[1] رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي العصر،برقم628،(437/01).

[2] رواه الترمذي في سننه،أبواب تفسير القرآن،باب ومن سورة البقرة،برقم2985،(68/05).

[3] رواه ابن خزيمة في صحيحه،باب ذكر الصلاة الوسطى التي أمر الله عز وجل بالمحافظة عليها،برقم 1838،(290/02).

الحديث الرابع: حديث حذيفة بن اليمان ﷺ

–رواية ابن حبان:

– قال: أخبرنا أحمد بن علي بن المثنى، قال: حدثنا هاشم بن الحارث المروزي، قال: حدثنا عبيد الله بن عمرو، عن زيد بن أبي أنيسة، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن حذيفة، قال: سمعت رسول الله ﷺيقول يوم الخندق: «شغلونا عن صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا»[1] قال: ولم يصلها يومئذ حتى غابت الشمس.

–الحديث الخامس: حديث أم سلمة ﷺ:

–روايةالطبراني:

– قال:حدثنا مُحَمَّد بن موسى بن حماد البربري، ثنا عبد الرحمن بن صالح، ح وحدثنا الحسين بن إسحاق، ثنا مُحَمَّد بن آدم، قالا: ثنا عبد الرحيم، عن مسلم الملائي، عن القاسم بن مخيمرة، عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ،ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا».[2]

–الحديث السادس:حديث ابن عباس رضي الله عنهما

– رواية الطبراني:

– قال:حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا عمرو بن عون الواسطي، ثنا خالد بن عبد الله، عن ابن أبي ليلى، عن الحكم، عن مقسم، عن ابن عباس، قال: شُغل النبي صلى الله عليه

[1] رواه ابن حبان في صحيحه،كتاب المواقيت،باب ماجاء في وقت صلاة العصر،برقم270،(414/01).

[2] رواه الطبراني في المعجم الكبير،مسند النساء،القاسم بن مخيمرة عن أم سلمة،(314/23).

وسلم عن صلاة العصر حتى غربت، فقال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن الصلاة الوسطى ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا».[1]

الحديث السابع: حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه:

-رواية الترمذي:

- قال:حدثنا هناد قال: حدثنا عبدة، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺأنه قال: «صلاة الوسطى صلاة العصر».[2]

- قال:حدثنا حميد بن مسعدة قال: حدثنا يزيد بن زريع، عن سعيد، عن قتادة قال: حدثنا الحسن، عن سمرة بن جندب، أن نبي الله ﷺقال: «صلاة الوسطى صلاة العصر ».[3]

[1] رواه الطبراني في المعجم الكبير،باب مقسم عن ابن عباس،برقم12069،(384/11).

[2] رواه الترمذي في سننه،أبواب الصلاة،باب ما جاء في صلاة الوسطى أنها العصر،برقم182،(340/01).

[3] رواه الترمذي في سننه،أبواب تفسير القرآن،باب ومن سورة البقرة،برقم2983،(217/05).

المطلب الثاني:دراسة الأحاديث الواردة فيها.

تطرقت في المطلب السابق إلى جمع الأحاديث الواردة بكون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، وسأتطرق في هذا المطلب إلى دراسة الأحاديث الواردة فيها.

دراسة الحديث الأول: حديث علي ﷺ.

نص الحديث:

عن علي، قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا»، ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء.

01-تخريج الحديث:

الحديث أخرجه البخاري ومسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه والدارمي:[1]

[1] رواه البخاري في صحيحه،كتاب الجهاد والسير،باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة،برقم2931،(43/04)،وفي كتاب المغازي،باب غزوة الخندق وهي الأحزاب،برقم4111،(110/05)،وفي كتاب تفسير القرآن،باب حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى،برقم4533،(30/06)،وفي كتاب الدعوات،باب الدعاء على المشركين،برقم6396، (84/08).و رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب التغليظ في تفويت صلاة العصر ،وباب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي العصر،برقم627، (436/01-437) و رواه أبو داود في مسنده،باب أحاديث علي بن أبي طالب بن عبد المطلب،برقم95،ج01،ص93.وبرقم159، (137/01) ورواه الترمذي في سننه،أبواب تفسير القرآن، باب ومن سورة البقرة،برقم2984،(217/05)، ورواه ابن ماجه في سننه،كتاب الصلاة،باب المحافظة على صلاة العصر،برقم684،(224/01) ورواه الدارمي في سننه،كتاب الصلاة،باب في الصلاة الوسطى،برقم1268،(785/02).

-أما رواية البخاري فقد أخرجها من طرق عن هشام[1]، عن مُحَمَّد[2]،عن عبيدة،عن علي رضي الله عنه بلفظ: «**ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا كما شغلونا عن صلاة الوسطى**» مع تقديم وتأخير إلا في رواية يحي بن سعيد[3] عن هشام فقد شك يحي فقال: «قبورهم أو بيوتهم أو أجوافهم نارا».

-أما رواية مسلم فقد رواها من طرق عن هشام، عن مُحَمَّد وقتادة[4]، عن أبي حسان [5]كلاهما عن عبيدة.

ومن طرق عن يحي بن الجزار وشتير بن شكل عن علي بن أبي طالب ﷺ، واتفقت ألفاظه مع ألفاظ البخاري إلا ما كان من رواية شتير بن شكل عن علي عن النبي ﷺ قال: «**شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر**»فقد أضاف لفظة صلاة العصر.

-أما أبو داود فقد أخرجه بإسناده عن يزيد بن هارون[6] ،عن هشام ،عن مُحَمَّد ،عن عبيدة ،عن علي وفيها زيادة لفظة «**صلاة الوسطى صلاة العصر**».

---

[1] هشام بن حسان الأزدي القردوسي بالقاف وضم الدال أبو عبد الله البصري، ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال؛ لأنه قيل كان يرسل عنهما، من السادسة مات سنة سبع أو ثمان وأربعين، من التقريب،رقم:7289،(ص572).

[2] مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري أبو بكر بن أبي عمرة البصري ثقة ثبت عابد كبير القدر، كان لا يرى الرواية بالمعنى، من الثالثة مات سنة عشر ومائة، من التقريب،رقم5947،(ص483).

[3] يحيى بن سعيد بن فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة وسكون الواو ثم معجمة التميمي، أبو سعيد القطان البصري، ثقة متقن حافظ إمام قدوة من كبار التاسعة مات سنة ثمان وتسعين ومائة، من التقريب،رقم7557،(ص591).

[4] قتادة بن دعامة السدوسي أبو الخطاب البصري ثقة ثبت، يقال: ولد أكمه ،وهو رأس الطبقة الرابعة مات سنة بضع عشرة، من التقريب،رقم5518،(ص453).

[5] أبو حسان الأعرج الأحرد البصري مشهور بكنيته، واسمه مسلم بن عبد الله صدوق رمي برأي الخوارج، قتل سنة ثلاثين ومائة من الرابعة، من التقريب، رقم8046،(ص632).

[6] يزيد بن هارون بن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي، ثقة متقن عابد من التاسعة، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين،من التقريب،رقم7789،(ص606).

– أما الترمذي فقد أخرجه بإسناده عن سعيد،[1] عن قتادة ،عن أبي حسان، عن عبيدة، عن علي ﷺ بصيغة الدعاء عليهم بقوله: «**اللهم املأ قبورهم وبيوتهم نارا**».

–أما ابن ماجه فقد أخرجه عن أحمد بن عبده،[2] عن حماد بن زيد،[3] عن عاصم بن بهدلة،[4] عن زر بن حبيش ،عن علي بن أبي طالب ﷺ مع اتفاق لفظه مع ألفاظ البخاري.

–أما الدارمي فقد أخرجه عن يزيد بن هارون، عن هشام، عن مُحَمَّد، عن عبيدة ،عن علي ﷺ، وقد خالف يحي بن أبي زائدة[5] عند أبي داود فلم يذكر صلاة العصر واكتفى بصلاة الوسطى.

02–ترجمة رجال الإسناد:

–عبيدة السلماني: عبيدة بن عمرو السلْماني بسكون اللام ويقال بفتحها المرادي أبو عمرو الكوفي تابعي كبير من الثانية، مخضرم ،فقيه، ثبت، كان شريح إذا أشكل عليه شيء يسأله، قيل :مات سنة اثنتين وسبعين أو بعدها، والصحيح أنه مات قبل سنة سبعين.[6]

---

[1] سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري مولاهم أبو النضر البصري، ثقة حافظ له تصانيف، لكنه كثير التدليس واختلط و،كان من أثبت الناس في قتادة من السادسة مات سنة ست وقيل سبع وخمسين، من التقريب،رقم2365،(ص239).

[2] أحمد بن عبدة بن موسى الضبي أبو عبد الله البصري، ثقة رمي بالنصب من العاشرة، مات سنة خمس وأربعين، من التقريب،رقم74،(ص82).

[3] حماد بن زيد بن درهم الأزدي الجهضمي أبو إسماعيل البصري، ثقة ثبت فقيه. قيل إنه كان ضريرا ولعله طرأ عليه؛ لأنه صح أنه كان يكتب، من كبار الثامنة، مات سنة تسع وسبعين وله إحدى وثمانون سنة، من التقريب،رقم1834،(ص178).

[4] عاصم بن بهدلة وهو ابن أبي النجود بنون وجيم الأسدي مولاهم الكوفي أبو بكر المقرىء صدوق له أوهام حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون من السادسة مات سنة ثمان وعشرين، من التقريب،رقم3054،(ص285).

[5] يحي بن زكريا بن أبي زائدة الهمْداني بسكون الميم أبو سعيد الكوفي، ثقة متقن من كبار التاسعة مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين ومائة وله ثلاث وستون سنة، من التقريب،رقم7548،(ص590).

[6] تقريب التهذيب،أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: مُحَمَّد عوامة،ط:01،1406 – 1986،دار الرشيد ، سوريا،(379/01).

-يحي بن الجزار: يحي بن الجزار العُرني بضم المهملة وفتح الراء ثم نون الكوفي، قيل :اسم أبيه زبان بزاي وموحدة ،وقيل: بل هو لقبه، صدوق رمي بالغلو في التشيع من الثالثة[1].

-شتير بن شكل: شتير بمثناة مصغرا، ابن شكَل بفتح المعجمة والكاف العبسي بموحدة الكوفي، يقال إنه أدرك الجاهلية ثقة من الثانية.[2]

-زر بن حبيش: زر بكسر أوله وتشديد الراء ابن حبيش بمهملة وموحدة ومعجمة مصغر ابن حباشة بضم المهملة بعدها موحدة ثم معجمة الأسدي الكوفي أبو مريم ،ثقة جليل مخضرم من الثانية ،مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث وثمانين وهو ابن مائة وسبع وعشرين سنة.[3]

03-درجة الحديث:

هذا الحديث في منتهى الصحة لاتفاق البخاري ومسلم على إخراجه،وكذا كثير من أصحاب المصنفات الحديثية كما أثبتنا.

دراسة الحديث الثاني: حديث عبد الله بن مسعود ﷺ.

نص الحديث:

عن عبد الله بن مسعود ﷺ، **قال: حبس المشركون رسول الله** ﷺ **عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس، أو اصفرت، فقال رسول الله** ﷺ: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم، وقبورهم نارا**»، **أو قال:** «**حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا**».

01-تخريج الحديث:

أخرجه مسلم والترمذي[1].

---

[1] تقريب التهذيب، لابن حجر،مصدر سابق،(588/01).

[2] نفسه،(264/01).

[3] نفسه،(215/01).

أما مسلم: فقد أخرجه بإسناده عن مُحَمَّد بن طلحة اليامي، عن زبيد[2]، عن مرة[3]، عن عبد الله بن مسعود ﷺ بلفظ وافق حديث علي ﷺ، وزاد عليه:" حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا".

أما الترمذي: فقد أخرجه بإسناده عن أبي النضر[4]، وأبو داود[5] عن مُحَمَّد بن طلحة اليامي بنفس إسناد مسلم، ولفظه عند الترمذي:«**صلاة الوسطى صلاة العصر**».

02-ترجمة رجال الإسناد:

- مُحَمَّد بن طلحة اليامي: مُحَمَّد بن طَلْحَة بن مصرف بن عَمْرو بن كَعْب بن محدب بن مُعَاوِيَة بن سعد بن الْحَارِث بن ذهل بن سَلمَة بن دوَل بن حسل بن يام الْهَمدَانِي اليامي الْكُوفِي من بني يام بن رَافع بن مَالك من هَمدَان كنيته أَبُو عبد الله[6].

---

[1] رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي العصر،برقم628،(437/01)،والترمذي في سننه،ابواب تفسير القران،باب ومن سورة البقرة،برقم2985،(218/05) وقال هذا حديث حسن صحيح.

[2] زبيد بن الحارث اليامي عن ابن أبي ليلى وأبي وائل، وعنه شعبة وسفيان، حجة قانت لله. قال شعبة: "ما رأيت خيرا منه". وقال ابن عيينة: قال زبيد: ألف بعرة أحب إلي من ألف دينار، توفي 122،من: الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي،ت: مُحَمَّد عوامة أحمد مُحَمَّد نمر الخطيب،ط: (1413 هـ - 1992 م) دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة،(401/01).

[3] مرة بن شراحيل الهمداني بسكون الميم أبو إسماعيل الكوفي هو الذي يقال له مرة الطيب ثقة عابد من الثانية مات سنة ست وسبعين وقيل بعد ذلك، من التقريب،رقم6562،(ص525).

[4] هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي مولاهم البغدادي أبو النضر مشهور بكنيته، ولقبه قيصر، ثقة ثبت من التاسعة، مات سنة سبع ومائتين وله ثلاث وسبعون، من التقريب،رقم7256،(ص570)

[5] سليمان بن داود بن الجارود أبو داود الطيالسي البصري، ثقة حافظ غلط في أحاديث، من التاسعة مات سنة أربع ومائتين، من التقريب،رقم2550،(ص250)

[6] رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم، أبو بكر بن مَنْجُويَه،ت: عبد الله الليثي،ط:01، 1407هـ، دار المعرفة بيروت،(183/2).

قال ابن حجر: " صدوق له أوهام، وأنكروا سماعه من أبيه لصغره، من السابعة، مات سنة سبع وستين".[1]

وقال الإمام أحمد: مُحَمَّد بن طَلْحَة ثِقَة إِلَّا أَنه كَانَ لَا يكَاد يَقُول فِي شَيْء من حَدِيثه: "حَدثنَا"، وَمَات طَلْحَة قبل زبيد بِعشر سِنِين.[2]

03-درجة الحديث:

قال الترمذي:"هذا حديث حسن صحيح".[3]

قال الألباني: "صحيح"[4]

دراسة الحديث الثالث: حديث أبي هريرة ﷺ.

نص الحديث:

عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: «الصلاة الوسطى صلاة العصر».

01-تخريج الحديث:

أخرجه ابن خزيمة.[5]

---

[1] تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني،مرجع سابق،(ص485).

[2] العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني،ت: وصي الله بن مُحَمَّد عباس،ط:02، (1422 هـ - 2001 م) دار الخاني ، الرياض،(435/01).

[3] الجامع الكبير - سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى،ت: بشار عواد معروف،لاط، دار الغرب الإسلامي – بيروت،(248/01).

[4] مشكاة المصابيح، مُحَمَّد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي،ت: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني،ط:03، (1985م)، المكتب الإسلامي ، بيروت،(199/01).

[5] رواه ابن خزيمة في صحيحه،كتاب الصلاة،باب الزجر عن السهر بعد صلاة العشاء،برقم1338،(654/01)

بإسناده عن عبد الوهاب بن عطاء[1]، عن سليمان التيمي، عن أبي صالح[2]، عن أبي هريرة - رضي الله عنه -.

02-ترجمة رجال الإسناد:

-سليمان التيمي: سليمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم، فنسب إليهم، ثقة عابد من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وتسعين. [3]

وقال العجلي: "سليمان بن طرخان "بصري"، تابعي، ثقة، وكان من خيار أهل البصرة، وكان يقول لابنه: أنا تيمي الدار، وكان مولى لبني مرة. سمع من أنس"[4].

03-درجة الحديث:

قال مُحَمَّد مصطفى الأعظمي: إسناده صحيح.[5]

---

[1] عبد الوهاب بن عطاء الخفاف ، أبو نصر العجلي، مولاهم، البَصْرِيّ، سكن بغداد. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين بن الزكي أبي مُحَمَّد القضاعي الكلبي المزي،ت: د. بشار عواد معروف،ط:01(1400هـ ، 1980م) مؤسسة الرسالة – بيروت،(509/18).

[2] ذكوان البصري أبو صالح مقبول من الثالثة وهو مشهور بكنيته، من التقريب، رقم7035،(ص555).

[3] تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني،مرجع سابق،رقم2575،(ص252).

[4] تاريخ الثقات،أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي الكوفي،لات،ط:01،(1405هـ-1984م) دار الباز،(203).

[5] صحيح ابن خزيمة، أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري،ت: د. مُحَمَّد مصطفى الأعظمي،لاط: المكتب الإسلامي – بيروت،(290/02).

دراسة الحديث الرابع: حديث حذيفة بن اليمان ﷺ.

نص الحديث:

عن حذيفة، قال: سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول يوم الخندق: «شغلونا عن صلاة العصر، ملأ الله قبورهم وبيوتهم نارا» قال: ولم يصلها يومئذ حتى غابت الشمس.

01-تخريج الحديث:

أخرجه ابن حبان[1]، عن أحمد بن علي بن المثنى[2] قال: حدثنا هشام بن الحارث المروزي،[3] قال: حدثنا عبيد الله بن عمر[4] عن زيد بن أبي أنيسة[5].....

عن عدي بن ثابت [1]عن زر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: الحديث.....

---

[1] رواه ابن حبان في صحيحه، باب صلاة الخوف،ذكر الإباحة للمرء إذا لقي العدو واشتغل بالمواقعة أن يؤخر صلاته،برقم2891،(148/07).

[2] أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي، أبو يعلى: حافظ، من علماء الحديث. ثقة مشهور، نعته الذهبي بمحدث الموصل، عمر طويلا حتى ناهز المئة. وتفرد ورحل الناس إليه وتوفي بالموصل، من كتاب: الأعلام، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي،لا: ت،ط:15، (أيار،مايو 2002 م)، دار العلم للملايين،(171/01).

[3] هاشم بن الحارث المروروذي نزيل بغداد، روى عن عبيد الله بن عمرو الرقي وغيره، وعنه عبد الله بن أحمد وغيره ذكره ابن حبان في الثقات، من كتاب: تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني، ت: د. إكرام الله إمداد الحق،ط:01،(1996م)، دار البشائر . بيروت،(322/02).

[4] عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، أَبُو وَهْبٍ الرَّقِّيُّ،عالم أهل الجزيرة ومحدثها ،قال ابن سعد:كان ثقة وربما أخطأ،ولم يكن أحد ينازعه في الفتوى في دهره. تاريخ الإسلام وَوَفيات المشاهير وَالأعلام، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي،ت: الدكتور بشار عوّاد معروف،ط:01،(2003 م)، دار الغرب الإسلامي،(687/04).

[5] زيد بن أبي أنيسة الجزري أبو أسامة، أصله من الكوفة ثم سكن الرها، ثقة له أفراد، من السادسة مات سنة تسع عشرة وقيل سنة أربع وعشرين وله ست وثلاثون سنة، من التقريب، رقم2118،(ص222).

02-درجة الحديث:

قال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح".[2]

قال شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح".[3]

دراسة الحديث الخامس: حديث أم سلمة ﵂.

نص الحديث:

عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: «شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة العصر ملأ الله أجوافهم وقبورهم نارا».

01-تخريج الحديث:

أخرجه الطبراني[4] في المعجم الكبير عن مُحَمَّد بن موسى بن حماد البربري[5] عن عبد الرحمن بن صالح[1]،ح والحسين بن إسحاق[2] عن مُحَمَّد بن آدم[3] قالا: ثنا عبد الرحيم عن مسلم الملائي عن القاسم بن مخيمرة عن أم سلمة الحديث....

---

[1] عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي ثقة رمي بالتشيع من الرابعة مات سنة ست عشرة، من التقريب،رقم4539،(ص388).

[2] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي،ت: حسام الدين المقدسي، لاط، (1414هـ،1994م)مكتبة القدسي القاهرة،(309/01).

[3] صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي،ت: شعيب الأرنؤوط،ط:02،(1414هـ ،1993م) مؤسسة الرسالة – بيروت،(148/07).

[4] رواه الطبراني في المعجم الكبير، مسند النساء،باب القاسم بن مخيمرة عن أم سلمة،برقم793،(341/23).

[5] "مُحَمَّد" بن موسى بن حماد البربري شيخ معروف أخباري علامة، روى عن علي بن الجعد وطبقته. قال الدارقطني: ليس بالقوي مات سنة أربع وتسعين ومائتين. انتهى، لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني،ت: دائرة المعرف النظامية – الهند،ط:02،(1390هـ ،1971م) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان،(400/05).

02-ترجمة رجال الإسناد:

-عبد الرحيم: عبد الرحيم بن سليمان الكناني أو الطائي، أبو علي الأشل المروزي، نزيل الكوفة، ثقة له تصانيف من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين. [4]

-مسلم الملائي: مسلم بن كيسان الضبي الملائي البراد الأعور أبو عبد الله الكوفي، ضعيف من الخامسة.[5]

- القاسم بن مخيمرة: القاسم بن مخيمرة بالمعجمة مصغر، أبو عروة الهمداني بالسكون، الكوفي نزيل الشام، ثقة فاضل من الثالثة مات سنة مائة.[6]

03-درجة الحديث:

قال الحافظ ابن حجر:" هذا إسناد ضعيف ؛لأن فيه مسلم بن كيسان الأعور وهو ضعيف".[7]

---

[1] عبد الرحمن بن صالح الأزدي العتكي بفتح المهملة والمثناة الكوفي نزيل بغداد صدوق يتشيع من العاشرة مات سنة خمس وثلاثين، من التقريب،رقم3898،(ص343).

[2] الحسين بن إسحاق بن إبراهيم التستري الدقيق، سمع: هشام بن عمار، وسعيد بن منصور، ويحيى الحماني وكان من الحفاظ الرحالة.

أرخ أبو الشيخ وفاته في سنة تسعين ومائتين، سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي،مرجع سابق،(57/14).

[3] مُحَمَّد بن آدم بن سليمان الجهني المصيصي روى عن ابن المبارك وحفص بن غياث وأبي خالد الأحمر وعبدة بن سليمان ومروان بن معاوية وأبي معاوية الضرير، وقال أبو حاتم: صدوق وقال النسائي: ثقة ،تهذيب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني،مرجع سابق،(34/09).

[4] تقريب التهذيب، للحافظ ابن حجر العسقلاني، رقم4056،مرجع سابق،(ص354).

[5] المرجع نفسه،رقم6641،(ص530).

[6] المرجع نفسه،رقم4595،(ص452).

[7] المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني،ت: مجموعة من الباحثين في 17 رسالة جامعية،ط:01، (1420 هـ ، 2000 م)دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع،(492/14).

دراسة الحديث السادس:حديث سمرة بن جندب ﷺ

نص الحديث:

حدثنا هناد قال: حدثنا عبدة، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺأنه قال: «صلاة الوسطى صلاة العصر».

01-تخريج الحديث:

الحديث أخرجه الترمذي، وأحمد.[1]

02- ترجمة رجال الإسناد:

-هناد: هناد بن السري بكسر الراء الخفيفة ابن مصعب التميمي أبو السري الكوفي، ثقة من العاشرة، مات سنة ثلاث وأربعين وله إحدى وتسعون سنة.[2]

-عبدة: عبدة بن سليمان الكلابي أبو مُحَمَّد الكوفي، يقال: اسمه عبد الرحمن، ثقة ثبت من صغار الثامنة، مات سنة سبع وثمانين وقيل بعدها.[3]

-سعيد: هو ابن أبي عروبة مهران اليشكري ثقة ،تقدمت ترجمته.[4]

-قتادة: هو ابن دعامة السدوسي البصري ثقة،تقدمت ترجمته.[5]

---

[1] رواه الترمذي في سننه،كتاب أبواب الصلاة،باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر،رقم181،(341/01)،ورواه الإمام احمد في مسنده،أول مسند البصريين،ومن حديث سمرة بن جندب،برقم19758،(07/05).

[2] تقريب التهذيب،للحافظ بن حجر العسقلاني،برقم7320،مرجع سابق،(ص574).

[3] المرجع نفسه،برقم4269،(ص369).

[4] ينظر:ص10.

[5] ينظر:ص09.

-الحسن: الحسن بن أبي الحسن البصري، واسم أبيه يسار بالتحتانية والمهملة الأنصاري مولاهم، ثقة فقيه فاضل مشهور، وكان يرسل كثيرا ويدلس ،فيتجوز ويقول: حدثنا وخطبنا يعني قومه و هو رأس أهل الطبقة الثالثة، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين.[1]

03-درجة الحديث:

قال الترمذي:" حديث الحسن، عن سمرة حديث صحيح وقد سمع منه"[2].

قال الألباني:" صحيح بما قبله "[3].

ولأن أصل الحديث في الصحيحين من حديث علي ﷺ.

[1] ينظر:تقريب التهذيب،برقم1227،(ص160).

[2] سنن الترمذي،كتاب أبواب الصلاة،باب ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر،برقم182،(340/01).

[3] مشكاة المصابيح، مُحَمَّد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي،ت: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني،ط:03،(1985م) المكتب الإسلامي – بيروت،(199/01).

المبحث الثاني: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر.

المطلب الأول:الأحاديث والآثار الواردة فيها.

المطلب الثاني: دراسة الأحاديث والآثار.

المبحث الثاني: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر.

في هذا المبحث سأذكر الأحاديث والآثار الواردة في أن الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر،وهذا في مطلبين،أخصص فيه المطلب الأول لإيراد الأحاديث والآثار، أما المطلب الثاني، فيخصص لدراستها.

المطلب الأول: الأحاديث والآثار الواردة فيها.

رُوي عدد من الأحاديث والآثار التي تشير إلى كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر، عن بعض من الصحابة، منهم ، ابن عباس، وعائشة، وحفصة، -رضي الله عنهم جميعا -.

- أولا الأحاديث:

الحديث الأول: حديث عائشة رضي الله عنها.

عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا. ثم قالت: «إذا بلغت هذه الآية فآذني» قَالَ تَعَالَىٰ:﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾ فلما بلغتها آذنتها فأملت علي: «حافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، وصلاة العصر، وقوموا لله قانتين»، قالت عائشة: «سمعتها من رسول الله صلى الله علي وسلم»[1]

الحديث الثاني: حديث حفصة رضي الله عنها

[1] رواه مالك في الموطأ،كتاب صلاة الجماعة،باب الصلاة الوسطى،برقم25،(138/01).

عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع قال: «كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾ فلما بلغتها آذنتها، فأملت علي: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر وقوموا لله قانتين»[1] .

–ثانيا الآثار:

أثر ابن عباس رضي الله عنهما:

قال البيهقي:أخبرنا أبو عبد الله وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا: ثنا أبو العباس الأصم، ثنا إبراهيم بن مرزوق، ثنا عمرو بن حبيب، عن عوف، عن أبي رجاء قال: صلى بنا ابن عباس صلاة الصبح، فقنت قبل الركوع، فلما انصرف قال: « هذه صلاة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ »[2]

–رواية سعيد بن منصور:

حدثنا سعيد قال: نا عتاب، عن خصيف، عن عكرمة، عن ابن عباس قال: «هي صلاة الصبح»[3].

---

[1] رواه مالك في الموطأ،كتاب السهو،باب الصلاة الوسطى،برقم459،(191/02).

[2] رواه البيهقي في الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب من قال: هي الصبح،برقم2171،(676/01).

[3] رواه سعيد بن منصور في تفسيره،باب تفسير سورة البقرة،باب قوله تعالى حافظو على الصلوات والصلاة الوسطى،برقم402،(915/03).

المطلب الثاني:دراسة الأحاديث والآثار الواردة فيها.

بعد ذكري للأحاديث وللأثر الوارد في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر،في المطلب الأول ،سأقوم في هذا المطلب بدراستها ـ إن شاء الله تعالى ـ.

الحديث الأول: حديث عائشة ﵂.

01-نص الحديث:

عن أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين أنه قال: أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا. ثم قالت: «إذا بلغت هذه الآية فآذني»: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ فلما بلغتها آذنتها فأملت علي «حافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، وصلاة العصر، وقوموا لله قانتين»، قالت عائشة: «سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم»

02-تخريج الحديث:

أخرج هذا الحديث مالك في الموطأ، وأخرجه عنه من طرق مسلم، وأبو داود،والترمذي،والنسائي، وأحمد في "المسند" ، والبيهقي في "الكبرى" كلهم عن مالك، عن زيد بن أسلم، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي يونس مولى عائشة، عن عائشة ﵂.[1]

[1] رواه مالك في الموطأ،كتاب صلاة الجماعة،باب الصلاة الوسطى،برقم25،(138/01).ورواه عنه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي صلاةالعصر،برقم629،(437/01) رواه أبو داود في سننه،كتاب الصلاة، باب في وقت صلاة العصر،برقم410،(112/01)و الترمذي في سننه، أبواب تفسير القرآن،باب ومن سورة البقرة،برقم2982،(217/05) والنسائي في الكبرى،كتاب الصلاة،باب الأمر بالمحافظة على الصلوات والصلاة الوسطى وصلاة العصر،برقم365،(122/01)وأحمد في مسنده،الملحق المستدرك من مسند الأنصار بقية خامس عشر الأنصار،باب مسند الصديقة عائشة بنت الصديق ﵂،برقم24448،(505/40)والبيهقي في الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب من قال هي الصبح،برقم2173،(677/01).

03-ترجمة رجال الإسناد:

-**زيد بن أسلم**: زيد بن أسلم العدوي، مولى عمر أبو عبد الله وأبو أسامة المدني، ثقة عالم، وكان يرسل، من الثالثة، مات سنة ست وثلاثين.[1]

- **القعقاع بن حكيم**: القعقاع بن حكيم الكناني المدني ثقة من الرابعة.[2]

-**أبو يونس**: أبو يونس مولى عائشة ثقة من الثالثة.[3]

-**درجة الحديث**:

-قال الترمذي:"هذا حديث حسن صحيح"[4].

- قال الألباني:" هذا إسناد صحيح، رجاله ثقات على شرط مسلم"[5].

- قال عبد الصمد شرف الدين:"حسن صحيح"[6]

06-شرح الغريب:

-فآذنّي: بالمدّ وذال مكسورة ونون ثقيلة، أي: فأعلمني[1].

---

[1] المرجع نفسه،برقم2117،(ص222).

[2] نفسه،برقم5558،(ص456).

[3] نفسه،برقم8453،(ص685).

[4] الجامع الكبير - سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى،ت:بشار عواد معروف،لاط،دار الغرب الإسلامي بيروت،(67/05).

[5] صحيح أبي داود الأم،أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني،لات،ط:01،(1423 هـ ، 2002 م)، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت،(277/02).

[6] تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف، جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي،ت: عبد الصمد شرف الدين،ط:02،(1403هـ، 1983م) المكتب الإسلامي، والدار القيّمة،(381/12).

الحديث الثاني: حديث حفصة ﵂.

-نص الحديث:

عن عمرو بن رافع قال: «كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ فلما بلغتها آذنتها، فأملت علي: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر وقوموا لله قانتين».

02-تخريج الحديث:

الحديث أخرجه مالك، والبيهقي، عن مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع عن حفصة.[2]

03-ترجمة رجال الإسناد:

-عمرو بن رافع: عمرو بن رافع العدوي مولاهم مقبول من الرابعة[3].

04-درجة الحديث:

-قال حسين سليم أسد:" إسناده جيد"[4]

---

[1] شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، مُحَمَّد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري،ت: طه عبد الرءوف سعد،ط:01، (1424هـ ، 2003م) مكتبة الثقافة الدينية القاهرة،(489/01).

[2] رواه مالك في الموطأ،كتاب السهو،باب الصلاة الوسطى،برقم459،(191/02) والبيهقي في الكبرى، ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب من قال هي الصبح،برقم2174،(677/01).

[3] تقريب التهذيب،للحافظ ابن حجر العسقلاني،برقم5029،مرجع سابق،(ص421).

[4] مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المُثنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي،ت: حسين سليم أسد،ط:01،(1404 ، 1984) دار المأمون للتراث دمشق،(50/13).

قال ابن عبد البر:" وفي هذا الحديث دليل على أن الصلاة الوسطى ليست صلاة العصر؛ لقوله فيه:" وصلاة العصر"، وهذه الواو تسمى الواو الفاصلة، وحديث عائشة هذا صحيح لا أعلم فيه اختلافا، وقد روي عن حفصة في هذا نحو حديث عائشة سواء؛ رواه مالك عن زيد بن أسلم، عن عمرو بن رافع، أنه قال: كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين، فقالت:.... الحديث.

هكذا رواه مالك موقوفا. وحديث حفصة هذا قد اختلف في رفعه وفي متنه ـ أيضا ـ ،وممن رفعه عن زيد هشام بن سعد، قال: حدثنا عبد الوارث بن سفيان، قال: حدثنا قاسم بن أصبغ، قال: حدثنا المطلب بن شعيب، قال: حدثنا عبد الله بن صالح، قال: حدثنا الليث، قال: حدثني هشام عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع أنه قال: أمرتني حفصة أن أكتب لها مصحفا، فقالت: إذا بلغت آية الصلاة من البقرة فتعال أملها عليك، فلما بلغتها جئتها، فقالت: «**حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر** »،هكذا سمعت رسول الله ﷺ.[1]

قال أبو عمر هذا إسناد صحيح جيد في حديث حفصة.[2]

،وحديث عائشة أصح وكذلك رواية من أثبت (الواو) في حديث حفصة أصح إسنادا، والله أعلم. وحسبك بقول نافع: فرأيت الواو فيها.[3]

أثر ابن عباس رضي الله عنهما

01-نص الحديث:

[1] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي، مصطفى بن أحمد العلوي ، مُحَمَّد عبد الكبير البكري،لاط، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،(280/04).

[2] نفسه،(281/04).

[3] نفسه،(283/04).

عَنْ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي رَجَاءٍ، قَالَ: " صَلَّيْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ الْغَدَاةَ فِي مَسْجِدِ الْبَصْرَةِ، فَقَنَتَ بِنَا قَبْلَ الرُّكُوعِ وَقَالَ: هَذِهِ الصَّلَاةُ الْوسْطَى الَّتِي قَالَ اللَّهُ: قَالَ تَعَالَى:﴿وَقُومُواْ لِلَّهِ قَـٰنِتِينَ

﴿٢٣٨﴾

02-تخريج الحديث:

أخرجه الطبري، والطحاوي، والبيهقي، وسعيد بن منصور.[1]

أما الطبري: فأخرجه عن محمود بن جعفر،و أما الطحاوي: فعن أبي عاصم الضحاك[2]، وأما البيهقي فعن عمرو بن حبيب عن عوف عن أبي رجاء،وأما سعيد بن منصور: فعن عكرمة ،كلهم عن ابن عباس.

03-ترجمة رجال الإسناد:

-عكرمة: هو أبو عبد الله مولى ابن عباس، أصله بربري، ثقة ثبت عالم بالتفسير، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر، ولا تثبت عنه بدعة، من الثالثة، مات سنة أربع ومائة وقيل بعد ذلك.[3]

[1] رواه الطبري في تهذيب الآثار،مسند عبد الله بن عباس،باب ذكر من قال ذالك أو فعله السلف،برقم625،(362/01) و الطحاوي في شرح معاني الآثار،كتاب الصلاة،باب الصلاة الوسطى أي الصلوات،برقم1011،(170/01) والبيهقي في الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب من قال:هي الصبح،و سعيد بن منصور في تفسيره،باب تفسير سورة البقرة،باب قوله تعالى: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى،برقم402،(915/03).

[2] الضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني أبو عاصم النبيل البصري ثقة ثبت من التاسعة مات سنة اثنتي عشرة أو بعدها، من التقريب،برقم2977،(ص280).

[3] تقريب التهذيب،للحافظ بن حجر،برقم4673،مصدر سابق،(ص397).

-أبو رجاء العطاردي: عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة، ويقال: ابن تيم أبو رجاء العطاردي، مشهور بكنيته، وقيل غير ذلك في اسم أبيه، مخضرم ثقة معمر من الثانية، مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة.[1]

04-درجة الحديث:

قال بدر الدين العيني:"إسناده صحيح"[2].

[1] المرجع نفسه،برقم5171،(ص430).

[2] نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار،أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى،ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم،ط:01،(1429 هـ - 2008 م) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر،(318/03).

المبحث الثالث: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها ،وأقوال أخرى.

المطلب الأول: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها.

المطلب الثاني: أقوال أخرى.

المبحث الثالث: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها،وأقوال أخرى

المطلب الأول: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها.

-الأثر الأول:

حدثنا أبو داود قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن الزبرقان، عن زهرة، قال: كنا جلوسا عند زيد بن ثابت فأرسلوا إلى أسامة بن زيد فسألوه عن الصلاة الوسطى، فقال: هي الظهر «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بالهجير».

01-تخريج الحديث:

أخرجه البيهقي، والبزار، وابن أبي شيبة، وابن أبي حاتم في تفسيره وأبو داود الطيالسي[1] كلهم عن ابن أبي ذئب[2] عن الزبرقان[3] عن زهرة[4] الحديث...

---

[1] رواه البيهقي في السنن الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب صلاة الوسطى وقول من قال:هي الظهر،برقم2155،(672/01) و البزار في مسنده،مسند أسامة بن زيد،باب ممن روى زهرة عن أسامة بن زيد،برقم2618،(70/07) وابن أبي شيبة في مسنده،باب ما رواه أسامة بن زيد ﷺ،برقم158،(122/01) و ابن أبي حاتم في تفسير قوله: والصلاة الوسطى،برقم2373،(448/02) أبو داود الطيالسي في مسنده،باب أسامة بن زيد رحمه الله،برقم662،(20/02).

[2] أبو الحارث مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب واسمه هشام ،وهو صاحب الإمام مالك، من كتاب،وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي بكر بن خلكان البرمكي الإربلي،(ط:01 دار صادر - بيروت)ج04،ص183.

[3] الزبرقان بن عبد الله الضمري ثقة من السادسة مات سنة عشرين،من التقريب،برقم1986،مرجع سابق(ص213).

[4] زهرة بضم أوله ابن معبد بن عبد الله بن هشام القرشي التيمي أبو عقيل المدني نزيل مصر، ثقة عابد من الرابعة مات سنة سبع وعشرين ويقال خمس وثلاثين،من التقريب،برقم2040،مرجع سابق،(ص217).

02-درجة الحديث:

قال الهيثمي:" ورجاله موثقون، إلا أن الزبرقان لم يسمع من أسامة بن زيد ولا من زيد بن ثابت"[1]

-الأثر الثاني:

حدثنا مُحَمَّد بن المثنى، حدثني مُحَمَّد بن جعفر، حدثنا شعبة، حدثني عمرو بن أبي حكيم قال: سمعت الزبرقان يحدث، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن ثابت قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الظهر بالهاجرة، ولم يكن يصلي صلاة أشد على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، فنزلت: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾ **وقال: «إن قبلها صلاتين، وبعدها صلاتين».**

01-تخريج الحديث:

أخرجه أبو داود في "سننه"، وأحمد في "مسنده"، والنسائي، والبيهقي، والطبراني[2] من طرق عن شعبة، عن عمرو بن أبي حكيم،[3] عن الزبرقان، عن عروة بن الزبير، عن زيد بن ثابت.

---

[1] مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي،(309/01).

[2] رواه أبو داود في سننه،كتاب الصلاة،باب في وقت صلاة العصر،برقم411(112/01) رواه أحمد في مسنده،مسند الأنصار،حديث زيد بن ثابت عن النبي ﷺ،برقم21595،(471/35) و النسائي في السنن الكبرى،كتاب الصلاة،تأويل قول الله عز وجل: حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى،برقم355،(219/01) و البيهقي في السنن الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب صلاة الوسطى وقول من قال:هي الظهر،برقم2154،(672/01) و الطبراني في المعجم الكبير،باب الزاي،باب عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت،برقم4821،(125/05).

[3] عمرو بن أبي حكيم الواسطي بن الكردي يقال مولى لآل الزبير، وقال ابن حبان: مولى الأزد ثقة من السادسة، من التقريب،برقم5006،مرجع سابق(ص420).

وأخرجه النسائي[1] في "الكبرى"، والطبراني[2] في "المعجم الكبير"، عن مُحَمَّد بن المثنى[3]، عن عثمان القطفاني،[4] عن ابن أبي ذئب، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت.

02-درجة الحديث:

قال الألباني" إسناده صحيح على شرط الشيخين."[5]

03-شرح الغريب:

الهاجرة: والْهَجِيرُ والْهَاجِرَةُ: اشتدادُ الحَرِّ نصفَ النهار. والتَّهْجِيرُ، والتَّهَجُّرُ، والْإِهْجَارُ.[6]

-الأثر الثالث:

عبد الرزاق، عن معمر، عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي، عن أبي بكر بن مُحَمَّد بن عمرو بن حزم قال: أرسل زيد بن ثابت مولاه حرملة إلى عائشة يسألها عن الصلاة الوسطى؟ قالت: «هي الظهر». قالت: فكان زيد يقول: «هي الظهر فلا أدري أعنها أخذه أم غيرها؟».

---

[1] رواه النسائي في السنن الكبرى،كتاب الصلاة،ذكر اختلاف الناقلين لخبر زيد بن ثابت في الصلاة الوسطى،برقم360،(221/01).

[2] رواه الطبراني في المعجم الكبير، باب الزاي،باب سعيد بن المسيب عن زيد بن ثابت،برقم4808،(121/05).

[3] مُحَمَّد بن عبد الله بن المثنى بن عبد الله بن أنس بن مالك الأنصاري البصري القاضي ثقة من التاسعة مات سنة خمس عشرة، من التقريب،برقم6046،مرجع سابق،(490).

[4] عثمان بن عثمان الغطفاني أبو عمرو القاضي البصري صدوق ربما وهم من الثامنة، من التقريب،برقم4500،مرجع سابق(ص385).

[5] صحيح أبي داود – الأم،أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني،برقم426،مرجع سابق،(262/02).

[6] النهاية في غريب الحديث والأثر،مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير،ت: طاهر أحمد الزاوى - محمود مُحَمَّد الطناحي،لاط،المكتبة العلمية - بيروت، (1399هـ،1979م)،(246/05) .

01-تخريج الحديث:

أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه[1]،عن معمر[2]،عن سعيد بن عبد الرحمن الجحشي[3]،عن أبي بكر بن حزم،قال: أرسل زيد.... الحديث.

02-درجة الحديث:

لم أقف على -درجته في حدود بحثي-.

[1] رواه عبد الرزاق الصنعاني،في مصنفه،كتاب الصلاة،باب الصلاة الوسطى،برقم2200،(ص577)

[2] معمر بن راشد الأزدي مولاهم أبو عروة البصري، نزيل اليمن، ثقة ثبت فاضل إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة شيئا وكذا فيما حدث به بالبصرة، من كبار السابعة مات سنة أربع وخمسين وهو ابن ثمان وخمسين سنة،من التقريب،برقم6809،مرجع سابق،(ص541).

[3] سعيد بن عبد الرحمن بن جحش الجحشي حجازي صدوق من الخامسة، من التقريب،برقم2347،مرجع سابق،(ص238).

المطلب الثاني: أقوال أخرى.

بعد ذكري للأحاديث الواردة في كونها صلاة العصر أو الفجر،والآثار الواردة في كونها صلاة الظهر،ودراستها،ففي هذا المطلب سأذكر أقوالا أخرى في تعيين الصلاة الوسطى.

فقد اختلف علماء السلف فمن بعدهم من المجتهدين في تعيين الصلاة الوسطى إلى عدة أقوال، وقد ذكرت فيما سبق من المباحث: من قال بأنها صلاة العصر أو الفجر أو الظهر،أما بخصوص صلاتي المغرب والعشاء فقد أدرجت ذكرهم مع الأقوال الأخرى.

-القول الأول: ذكر من قال بأنها صلاة المغرب:

روي عند ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وقال به قبيصة بن ذؤيب[1].

قال: ابن عبد البر في "التمهيد":"وروي عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: الصلاة الوسطى صلاة المغرب؛ ألا ترى أنها ليست بأقلها ولا أكثرها ولا تقصر في السفر، وأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يؤخرها عن وقتها، ولم يعجلها. وهذا لا أعلمه قاله غير قبيصة. قال أبو عمر: "كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وبالله توفيقنا".[2]

واحتجوا بأنها معتدلة في عدد الركعات،وأنها لاتقصر في الأسفار،وأن عمل الناس مضى إلى المبادرة إليها،والتعجيل بها في أول ما تغرب الشمس،ولأن قبلها صلاة سر وبعدها صلاة جهر.[3]

---

[1] قبيصة بن ذؤيب بن حلحلة الخزاعي أبو سعيد المدني، ويقال: أبو إسحاق، ولد عام الفتح وسكن الشام، قال الزهري: قبيصة من علماء الأمة،طبقات الحفاظ، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي،لات،ط:01،(1403هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت،(ص28).

[2] التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي،مصطفى بن أحمد العلوي ، مُحَمَّد عبد الكبير البكري،لاط، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب،(293/04).

[3] اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى،مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي،مرجع سابق،(ص85).

-القول الثاني: ذكر من قال بأنها صلاة العشاء:

وهذا القول نقله القرطبي[1] وغيره،و إليه ذهب علي بن أحمد النيسابوري في تفسيره،واختاره الواحدي[2]، واحتجوا بأنها بين صلاتين لا تقصران،ولأنها تقع عند النوم؛فلذلك أمر بالمحافظة عليها.

لكن قال البغوي: "لم ينقل عن أحد من السلف أنها صلاة العشاء وذكره بعض المتأخرين؛لأنها بين صلاتين لا تقصران."[3]

-القول الثالث: ذكر من قال بأنها صلاة الجمعة:

وهذا ما حكاه الماوردي[4] وغيره،وذكره ابن حبيب من المالكية،والمازري[5] في "المعْلم"،واحتج بما اختصت به من الاجتماع والخطبة،ومن أدلتهم أن الجمعة اختصت بخصائص كثيرة،دون غيرها

---

[1] مُحَمَّد بن أحمد بن أبي بكر بن فَرْح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. صالح متعبد. من أهل قرطبة. رحل إلى الشرق واستقر بمنية ابن خصيب (في شمالي أسيوط، بمصر) وتوفي فيها. من كتبه الجامع لأحكام القرآن،الاعلام، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي،لا ت،ط:15،دار العلم للملايين،(322/05).

[2] علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن مَتُّوية، أبو الحسن الواحدي: مفسر، عالم بالأدب، نعته الذهبي بإمام علماء التأويل. كان من أولاد التجار أصله من ساوة (بين الريّ وهمذان) ومولده ووفاته بنيسابور،له الوسيط،والوجيز،كلها في التفسير،من الأعلام، للزركلي،مرجع سابق،(255/04).

[3] شرح السنة، محيي السنة، أبو مُحَمَّد الحسين بن مسعود بن مُحَمَّد بن الفراء البغوي الشافعي،ت: شعيب الأرنؤوط-مُحَمَّد زهير الشاويش،ط:02،(1403هـ ، 1983م)، المكتب الإسلامي دمشق، بيروت،(237/02).

[4] علي بن مُحَمَّد حبيب، أبو الحسن الماوردي: أقضى قضاة عصره. من العلماء الباحثين، أصحاب التصانيف الكثيرة النافعة. ولد في البصرة، وانتقل إلى بغداد. وولي القضاء في بلدان كثيرة، ثم جُعل " أقضى القضاة " في أيام القائم بأمر الله العباسي. وكان يميل إلى مذهب الاعتزال، من الأعلام،للزركلي،مرجع سابق،(327/04).

[5] مُحَمَّد بن علي بن عمر التَّمِيمي المازري، أبو عبد الله: محدث، من فقهاء المالكية. نسبته إلى مازر بجزيرة صقلّيّة، ووفاته بالمهدية. له (المعلم بفوائد مسلم - خ) في الحديث، من كتاب الأعلام، للزركلي، مرجع سابق،(277/06).

من الصلوات؛كتأكيد استحباب الغسل في نهارها،والطيب،والسواك،واللباس النظيف،والصلاة على النبي ﷺ،واستحباب البكور في الحضور إليها،وأنها عيد الأسبوع.[1]

قال العراقي:" بأن المفهوم من الإيصاء بالمحافظة عليها إنما هو؛ لأنها معرضة للضياع، وهذا **لا** يليق بالجمعة، فإن الناس يحافظون عليها في العادة أكثر من غيرها؛ لأنها تأتي في الأسبوع مرة بخلاف غيرها. قلت: ويمكن أن يقال إن المفهوم من الإيصاء بالمحافظة عليها كونها أفضل من

غيرها، وأشد تأكدا ،فيخشى من عاقبة إضاعتها، والتفريط فيها أكثر من غيرها، وهذا موجود في الجمعة. والله أعلم ".[2]

-القول الرابع: ذكر من قال بأنها واحدة من الخمس مبهمة غير معينة:

قال العراقي:"... أنها إحدى الخمس مبهمة واستأثر الله بعلمها. قاله الربيع بن خثيم، وحكي عن سعيد بن المسيب ونافع وشريح، ومال إليه أبو الحسن بن المفضل المقدسي، وصححه القاضي أبو بكر بن عربي. قال: لأن الأحاديث التي ساقها الترمذي لم يصححها، ويعارضها حديث عائشة. قلت: قد صحح البخاري وغيره حديث علي."[3]

وهذا ما قال به الربيع بن خثيم،وسعيد بن منصور[4]، وشريح القاضي[5].

---

[1] ينظر اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى،(ص88).

[2] طرح التثريب في شرح التقريب،أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي،لات،لاط،دار إحياء التراث العربي، ومؤسسة التاريخ العربي،(147/02).

[3] ينظر طرح التثريب في شرح التقريب،(174/02).

[4] سعيد" بن منصور بن شعبة الخراساني أبو عثمان المروزي ويقال الطالقاني يقال: ولد بجوزجان، ونشأ ببلخ، وطاف البلاد وسكن مكة ومات بها. روى عن مالك وحماد بن زيد وأبي قدامة الحارث بن عبيد وداود بن عبد الرحمن،تهذيب التهذيب،للحافظ ابن حجر العسقلاني،برقم148،مرجع سابق،(89/04).

[5] ابن الحارث بن قيس بن الجهم بن معاوية بن عامر بن الرائش بن الحارث بن معاوية بن ثور بن مرتع من كندة. وليس بالكفوة من بني الرائش غيرهم. وسائر بني الرائش بحجر وحضرموت لم يقدم إلى الكوفة منهم أحد غير شريح، الطبقات الكبرى،لابن سعد،مرجع سابق(182/06).

وحكي عن سعيد بن المسيب[1] ،ونافع[2].

وروي أن سائلا سأل الربيع بن خيثم عن الصلاة الوسطى:أي صلاة هي؟ فقال الربيع:أكنت محافظا عليها لو علمتها؟قال وما يمنعني يا أبا يزيد،وقد أمر الله بالمحافظة عليها وحث عليها؟قال الربيع:قال الله تعالى: ﴿**حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى** ﴾،فإنك إن تفعل تصبها إنما هي واحدة منهن.[3]

-القول الخامس: ذكر من قال بأنها جميع الصلوات الخمس:

وهذا القول حكاه النقاش[4] في تفسيره،عن معاذ بن جبل،وعبد الرحمن بن غنم،وحكاه القرطبي عن ابن معاذ، وقال:لأنها أوسط الدين، وهو أحد قولي ابن عمر.

وقال ابن عبد البر في التمهيد:" كل ما ذكرنا قد قيل فيما وصفنا وبالله توفيقنا ،وهو أعلم بمراده عز وجل من قوله: ﴿ **وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى** ﴾... وكل واحدة من الخمس وسطى؛ لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين وبعدها صلاتين، كما قال زيد بن ثابت في الظهر، والمحافظة على جميعهن واجب والله المستعان".[5]

---

[1] سعيد بن المسيب بن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي أحد العلماء الأثبات الفقهاء الكبار من كبار الثانية اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل. وقال ابن المديني :لا أعلم في التابعين أوسع علما منه، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين، من التقريب،برقم2396،مرجع سابق،(ص241)

[2] نافع" الفقيه مولى ابن عمر أبو عبد الله المدني أصابه ابن عمر في بعض مغازيه، روى عن مولاه وأبي هريرة وأبي لبابة بن عبد المنذر وأبي سعيد الخدري ورافع بن خديج وعائشة وأم سلمة وعبد الله وعبيد الله وسالم وزيد أولاد عبد الله بن عمر وإبراهيم بن عبد الله بن حنين، تهذيب التهذيب،للحافظ ابن حجر العسقلاني،برقم742،مرجع سابق(412/10).

[3] اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى،مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي،مرجع سابق،(ص90).

[4] مُحَمَّد بن الحسن بن مُحَمَّد بن زياد بن هارون، أبو بكر النقاش: عالم بالقرآن وتفسيره. أصله من الموصل، ومنشأه ببغداد. رحل رحلة طويلة. وكان في مبدأ أمره يتعاطى نقش السقوف والحيطان فعرف بالنقاش. من تصانيفه (شفاء الصدور في تفسير القرآن الكريم) من كتاب الأعلام ، للزركلي،مرجع سابق،(81/06).

[5] التمهيد، لابن عبد البر،مرجع سابق،(293/04-294).

وردّه ابن كثير في تفسيره فقال:" والعجب أن هذا القول اختاره الشيخ أبو عمر بن عبد البر النمري، إمام ما وراء البحر، وإنها لإحدى الكبر، إذ اختار مع اطلاعه وحفظه ما لم يقم عليه دليل من كتاب ولا سنة ولا أثر."[1]

قال النووي:" ومن قال هي جميع الخمس فضعيف أو غلط؛ لأن العرب لا تذكر الشيء مفصلا ثم تجمله، وإنما تذكره مجملا ثم تفصله، أو تفصل بعضه تنبيها على فضيلته والله أعلم".[2]

-القول السادس: ذكر من قال بأنها صلاتا العشاء والصبح:

وهذا القول حكاه ابن مقسم[3] في تفسيره،عن أبي الدرداء؛ لأنهما أثقل صلاة على المنافقين،لحديث أبي هريرة ﷺ قال:قال النبي ﷺ: «**ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، لقد هممت أن آمر المؤذن، فيقيم، ثم آمر رجلا يؤم الناس، ثم آخذ شعلا من نار، فأحرق على من لا يخرج إلى الصلاة بعد**».[4]

-القول السادس: ذكر من قال بأنها صلاتا الصبح والعصر:

وهذا لقوة الأدلة في كل منهما، فقيل أنهما الوسطى،وظاهر القرآن دلّ أنها الصبح،ونص السنة أنها العصر. ونسب اختياره لأبي بكر الأبهري المالكي.[5]

---

[1] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي،ت: سامي بن محمد سلامة،ط:02،(1420هـ ،1999 م) دار طيبة للنشر والتوزيع،(653/01).

[2] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي،مرجع سابق،(129/05).

[3] محمد بن الحسن بن محمد بن زياد بن هارون، أبو بكر النقاش: عالم بالقرآن وتفسيره. أصله من الموصل، ومنشأه ببغداد. رحل رحلة طويلة. وكان في مبدأ أمره يتعاطى نقش السقوف والحيطان فعرف بالنقاش. من تصانيفه (شفاء الصدور في تفسير القرآن)،الأعلام،للزركلي،(81/06).

[4] رواه البخاري في صحيحه،كتاب الأذان،باب فضل العشاء في جماعة،برقم657،(132/01).

[5] كتاب اللفظ الموطأ في بيان الصلاة الوسطى،مرعي بن يوسف الكرمي الحنبلي،مرجع سابق،(ص99) .

-القول السابع: ذكر من قال بأنها صلاة الوتر:

قال الدمياطي:"واختاره الشيخ أبو الحسن بن مُحَمَّد السخاوي على أنها الوتر متمسكا بأن المعطوف غير المعطوف عليه في قوله تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾.

وزعم أن الأمر بالمحافظة وقع عليهن،وبالمحافظة على الصلاة الوسطى،وقع على صلاة أخرى من غيرهن،وليس لنا صلاة أخرى خارجة عنهن إلا الوتر وذكر الأحاديث الواردة في فضائلها.[1]

فعن أبي هريرة ﷺ، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: «**صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر**».[2]

-القول الثامن: ذكر من قال بأنها صلاة عيد الأضحى:

قال الدمياطي:"وقيل أنها صلاة الأضحى حكاه لنا من وقف على الشروح المطولة،ويحتج له أيضا بما احتج به لصلاة الوتر قبله،من ظاهر العطف في الآية،وأن الأمر بالمحافظة على الصلاة الوسطى وقع على صلاة أخرى من غير الخمس،فانبغى أن تكون خارجة عنهن،وأن تكون هذه الصلاة لما جاء فيها،وفي يومها من الفضائل ومنها"[3]:

أن الله تعالى أقسم بيومها في كتابه **قَالَ تَعَالَى**:﴿وَٱلۡفَجۡرِ ۝١ وَلَيَالٍ عَشۡرٍ ۝٢ وَٱلشَّفۡعِ وَٱلۡوَتۡرِ ۝٣﴾ [4]

-القول التاسع: ذكر من قال بأنها صلاة عيد الفطر:

وقد قيل فيه ما قيل في صلاة عيد الأضحى،لوجود نفس الأدلة المشتركة بينهما.

---

[1] كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى،للإمام الحافظ عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن المعروف بالدمياطي،ت:مجدي فتحي السيد،ط:01،(1410هـ،1989م)دار الصحابة للتراث،(ص152).

[2] رواه البخاري في صحيحه،كتاب التهجد،باب صلاة الضحى في الحضر،برقم1178،(58/02).

[3] كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، للدمياطي،مرجع سابق،(ص149).

[4] سورة الفجر الآيات:1-3.

-القول العاشر: ذكر من قال بأنها صلاة الضحى:

قال الدمياطي:"وقد ذاكرت فيها أحد شيوخي فقال،أظنني وقفت على قول من ذهب على أنها صلاة الضحى".[1] واستدل المصنف بحديث أبي هريرة.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، قال: أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت: «**صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى، ونوم على وتر**».[2]

-القول الحادي العاشر: ذكر من قال بأنها صلاة الجماعة:

حكاه الإمام الماوردي في "النكت" لقوله ﷺ.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «**فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد خمس وعشرون درجة، وتجتمع ملائكة الليل وملائكة النهار في صلاة الصبح**».[3]

[1] كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، للدمياطي،مرجع سابق،(ص150).

[2] سبق تخريجه،برقم1178،(58/02).

[3] رواه البخاري في صحيحه،كتاب تفسير القرآن،باب قوله: إن قرآن الفجر كان مشهودا،برقم4717،(86/06).

المبحث الرابع: الموازنة والترجيح.

المطلب الأول: مناقشة الأقوال السابقة.

الفرع الأول: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة الصبح.

الفرع الثاني: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة العصر.

المطلب الثاني: الترجيح بكون الصلاة الوسطى صلاة العصر.

المطلب الثالث: ما ورد في فضل صلاة العصر.

المبحث الرابع: الموازنة والترجيح.

بعد ما أوردت الأحاديث والآثار والأقوال الواردة في الصلاة الوسطى، سأحاول الموازنة في هذا المبحث بين هذه الأقوال،وسأركز على الأقوال المشهورة ومناقشتها، ومن ثم الترجيح،وهذا على اعتبار ضعف الأقوال الأخرى، ومن الأقوال المشهورة قول من قال بأنها صلاة الصبح أو صلاة العصر؛ لقوة الأدلة في كليهما وهذا في مطلبين.

المطلب الأول: مناقشة الأقوال السابقة.

وكما ذكرت في مقدمة المبحث،على أن مناقشتي للأقوال السابقة سترتكز على قولين مشهورين وهما: الصبح، والعصر؛ لقوة الأدلة في كليهما، ثم يكون الترجيح بينهما.

قال ابن عبد البر:"والاختلاف القوي في الصلاة الوسطى إنما هو في هاتين الصلاتين، وما روي في الصلاة الوسطى في غير الصبح والعصر ضعيف لا تقوم به حجة"[1].

01-الفرع الأول: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة الصبح.

وهو قول جابر بن عبد الله، ومعاذ بن جبل، وابن عباس في قول، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة، ومجاهد، والربيع بن أنس، ومالك بن أنس، والشافعي في قول. وذهب مالك والشافعي إلى اختيار صلاة الصبح،واختلفوا في الجواب عن هذا الحديث إلى مسالك:[2]

[1] الاستذكار،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي،ت: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض،ط:01،(1421 هـ، 2000م) دار الكتب العلمية – بيروت،(192/02).

[2] إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،للإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد تقي الدين ابن دقيق العيد،ت:أحمد مُحَمَّد شاكر،ط:01،(1374هـ،1955م)دار الكتب السلفية بالقاهرة،(171/01).

***مسلك المعارضة:**

وعورض بالحديث الذي رواه مالك من حديث أبي يونس مولى عائشة أم المؤمنين أنه قال: **أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا. ثم قالت: «إذا بلغت هذه الآية فآذني» قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾ ﴾ فلما بلغتها آذنتها فأملت علي: «حافظوا على الصلوات، والصلاة الوسطى، صلاة العصر، وقوموا لله قانتين»، قالت عائشة: «سمعتها من رسول الله ﷺ».**[1]

وروى مالك ـ أيضا ـ عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع قال:«**كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين، فقالت: إذا بلغت هذه الآية فآذني: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾ فلما بلغتها آذنتها، فأملت علي: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى، وصلاة العصر وقوموا لله قانتين».**[2]

ووجه الاحتجاج منه أنه عطف "صلاة العصر" على" الصلاة الوسطى"، والمعطوف والمعطوف عليه متغايران، ويقع الكلام هنا من وجهين:

ـالوجه الأول: أنه يتعلق بمسألة أصولية، وهي أن ما روي من القرآن بطريق الآحاد إذا لم يثبت كونه قرآنا، فهل ينزل منزلة الخبار في العمل به؟ففيه خلاف بين الأصوليين، والمنقول عن أبي حنيفة أنه يتنزل منزلة الإخبار في العمل به، ولهذا أَوْجَبَ التتابعَ في صوم الكفارة للقراءة الشاذة : " فصيام ثلاثة أيام متتابعات "،والذي اختاره خلاف ذلك وقالوا: لا سبيل إلى إثبات كونه قرآنا بطريق الآحاد، ولا إلى إثبات كونه خبرا؛ لأنه لم يرو على أنه خبر.[3]

***مسلك الترجيح:**

---

[1] سبق تخريجه،ينظر(ص44).

[2] سبق تخريجه،ينظر (ص45).

[3] إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،للإمام ابن دقيق العيد،مرجع سابق،(171/01).

ذهب بعض من رجح أن الصلاة الوسطى صلاة الصبح طريقة أخرى، وهو ما يقتضيه قرينة قوله تعالى: ﴿ **وقوموا لله قانتين** ﴾[1] من كونها الصبح الذي فيه القنوت، وهذا ضعيف من وجهين:[2]

–الوجه الأول: أن القنوت لفظ مشترك؛ يطلق على القيام، وعلى السكوت، وعلى الدعاء، وعلى كثرة العبادة،فلا يتعين حمله على القنوت الذي في صلاة الصبح.

–الوجه الثاني: أنه قد يُعْطَفُ حكم على حكم، وإن لم يجتمعا معا في محل واحد مختصمين به، فالقرينة ضعيفة.[3]

***مسلك إيراد الأحاديث التي تدل على تأكيد أمر صلاة الفجر:**

وهذا ما ورد في بعض الأحاديث، فعن أبي هريرة ﷺ: أن رسول الله ﷺ قال: «**لو يعلم الناس ما في النداء والصف الأول، ثم لم يجدوا إلا أن يستهموا عليه لاستهموا، ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا إليه، ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبوا**»[4]

فالشاهد من الحديث: «**ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبوا**».

،ولكونهم كانوا يعلمون نفاق المنافقين بتأخرهم عن صلاتي العشاء والصبح،وهذا معارَض بالتأكيدات الواردة في صلاة العصر، فعن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، أن رسول الله ﷺ قال: «**من صلى البردين دخل الجنة**».[5]

---

[1] سورة البقرة :الآية 238

[2] ينظر:إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ،(171/01).

[3] ينظر:إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،(172/01).

[4] رواه البخاري في صحيحه،كتاب الأذان،باب الاستهام في الأذان،برقم615،(126/01).

[5] رواه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة،باب فضل صلاة الفجر،برقم574،(119/01).

وقد حمل قوله عز وجل: ﴿فَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَسَبِّحۡ بِحَمۡدِ رَبِّكَ قَبۡلَ طُلُوعِ ٱلشَّمۡسِ وَقَبۡلَ ٱلۡغُرُوبِ ٣٩﴾ [1]على صلاة الصبح وصلاة العصر.بل ورد من التشديد في ترك صلاة العصر ما لا نعلمه ورد في صلاة الصبح، فعن أبي المليح، قال: كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم، فقال: "**بكروا بصلاة العصر**"، فإن النبي ﷺ قال: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**».[2]

***مسلك من رجح الصبح بطريق المعنى:**

وربما سلك من رجح الصبح طريق المعنى،وهو تخصيص الصلاة الوسطى بالأمر بالمحافظة عليها لأجل المشقة في ذلك،وأشق الصلوات صلاة الصبح؛ لأنها تأتي في وقت النوم والغفلة، وقد قيل: إن ألذ النوم إغفاءة الفجر،فناسب أن تكون هي المحثوث بالمحافظة عليها.

وهذا قد يعارض في صلاة العصر بمشقة أخرى،وهي أنها وقت اشتغال الناس بالمعاش والتكسب،ولو لم يعارَض بذلك لكان المعنى الذي ذكره في صلاة الصبح ساقط الاعتبار،مع النص على أنها العصر.[3]

***مسلك النظر للمخالف لهذا المذهب:**

أن صلاة الصبح في كونها وسطى من حيث العدد،وهذا عليه أمران:

01- أن الوسطى لا يتعين أن تكون من حيث العدد، فقد تكون من حيث الفضل؛ وهذا ما يشير إليه قوله تعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلۡنَٰكُمۡ أُمَّةٗ وَسَطٗا ﴾[1].

---

[1] سورة ق: الاية39

[2] رواه البخاري في صحيحه،كتاب مواقيت الصلاة،باب من ترك العصر،برقم553،(115/01).

[3] إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،لابن دقيق العيد،مرجع سابق،(172/01)

02- إذا كان من حيث العدد،فلابد أن يعين ابتداء في العدد يقع بسببه معرفة الوسط،وهذا يقع فيه التعارض،فمن يذهب إلى أنها " الصبح " يقول: سبقها المغرب والعشاء ليلا، وبعدها الظهر والعصر نهارا، فكانت هي الوسطى[2].

ومن يقول: " هي المغرب " يقول: سبق الظهر والعصر، وتأخر العشاء والصبح، فكانت المغرب هي الوسطى، ويترجح هذا بأن صلاة الظهر قد سميت الأولى.[3]

الفرع الثاني: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة العصر

وقد ذكر هذا القول من الصحابة،علي بن أبي طالب، وعبد الله بن مسعود،وأبو هريرة،وحذيفة بن اليمان،وأم سلمة ،وسمرة بن جندب رضي الله عليهم جميعا،فهؤلاء ذكروا الأحاديث التي تدل على أن الصلاة الوسطى صلاة العصر؛ وهذا ما ذكرته في المبحث الأول.

ومن قالوا بأن الصلاة الوسطى صلاة العصر،فقد ذهبوا إلى الأحاديث الصحيحة الواردة في هذا،واستدلوا بها.

فعن علي رضي الله عنه، قال: لما كان يوم الأحزاب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا، شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس**».[4]

وعن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الأحزاب: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا**»[5]، ثم صلاها بين العشاءين، بين المغرب والعشاء.

---

[1] سورة البقرة:الاية143.

[2] ينظر:إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام ،(173/01).

[3] إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،لابن دقيق العيد،مرجع سابق،(173/01).

[4] سبق تخريجه في المبحث الأول(ص25).

[5] سبق تخريجه(ص26).

وعن عبد الله بن مسعود، قال: حبس المشركون رسول الله ﷺ عن صلاة العصر، حتى احمرت الشمس،أو اصفرت، فقال رسول الله ﷺ: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر، ملأ الله أجوافهم، وقبورهم نارا**»، **أو قال**: «**حشا الله أجوافهم وقبورهم نارا**».[1]

وعن سمرة بن جندب، عن النبي ﷺ أنه قال: «**صلاة الوسطى صلاة العصر**»[2].فمن خلال ما أوردته من أحاديث صحيحة، يتبين أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر؛ لقوله صلى الله عليه وسلم تصريحا بأنها صلاة العصر، كما في حديث عبد الله بن مسعود وأبي هريرة وسمرة بن جندب؛ حيث قال رسول الله ﷺ: «**صلاة الوسطى صلاة العصر**».

وبهذا القول قال ابن جرير الطبري:" والصواب من القول في ذلك ما تظاهرت به الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم التي ذكرناها قبل في تأويله، وهو أنها العصر". والذي حث الله ـ تعالى ذكره ـ عليه من ذلك، نظير الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحث عليه".[3]

وقال ابن قدامة:" وصلاة العصر هي الصلاة الوسطى، في قول أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، منهم: علي بن أبي طالب، وأبو هريرة، وأبو أيوب، وأبو سعيد، وعبيدة السلماني، والحسن، والضحاك، وأبو حنيفة، وأصحابه".[4]

---

[1] رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي العصر،برقم628،(437/01).

[2] سبق تخريجه(ص28).

[3] تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري،ت: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي،ط:01،(1422 هـ ،2001 م) دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان،(372/04).

[4] المغني لابن قدامة،أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي،لا ت،لاط،(274/01).

وقال ابن حيان:" والذي ينبغي أن نعول عليه منها هو قول رسول الله ﷺ، وهو: أنها صلاة العصر"[1].

ونقل الحافظ ابن حجر عن الحافظ صلاح الدين العلائي:" ويترجح قول العصر بالنص الصريح المرفوع، وإذا اختلف الصحابة لم يكن قول بعضهم حجة على غيره، فتبقى حجة المرفوع قائمة. ثانيها: معارضة المرفوع بورود التأكيد على فعل غيرها؛ كالحث على المواظبة على الصبح والعشاء، وقد تقدم في كتاب الصلاة وهو معارض بما هو أقوى منه وهو الوعيد الشديد الوارد في ترك صلاة العصر"[2].

وقال الشوكاني:" وأرجح الأقوال وأصحها ما ذهب إليه الجمهور من أنها العصر، لما ثبت عند البخاري، ومسلم، وأهل السنن، وغيرهم من حديث علي"[3]

وقال المباركفوري:" المذهب الذي يتعين المصير إليه ولا يرتاب في صحته هو أن الصلاة الوسطى هي العصر. انتهى"[4].

---

[1] البحر المحيط في التفسير، أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي،ت: صدقي مُحَمَّد جميل،ط:(1420 هـ) دار الفكر – بيروت،(546/02).

[2] فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي،لات،لاط ، (1379هـ) ، دار المعرفة – بيروت،(198/08).

[3] فتح القدير،مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني،لات،ط:01،(1414هـ) دار ابن كثير، دار الكلم الطيب – دمشق، بيروت،(293/01).

[4] تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي،أبو العلا مُحَمَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري،لات،لاط،دار الكتب العلمية – بيروت،(456/01).

المطلب الثاني: الترجيح بكون الصلاة الوسطى صلاة العصر

يترجح لي من خلال الأحاديث الصحيحة عن النبي ﷺ أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر؛لأن الأحاديثَ التي وردت في الصحيحين،وتصريحَه ﷺ أنها العصر في أكثر من حديث. قال الإمام النووي ـ رحمه الله تعالى ـ:" والصحيح من هذه الأقوال قولان: العصر، والصبح ،وأصحهما العصر"[1].

ولهذا الترجيح **أمران**:

الأمر الأول:ما رواه الإمام مسلم والبيهقي رحمهما الله تعالى،عن البراء بن عازب، قال: **نزلت هذه الآية: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ وصلاة العصر، فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: قَالَ تَعَالَىٰ:﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾**[2].

فقال له رجل: أهي صلاة العصر؟ فقال: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله؟ والله أعلم " رواه مسلم في الصحيح، عن إسحاق بن إبراهيم، عن يحيى بن آدم عن الفضيل إلا أنه قال: فقال رجل: هي إذا صلاة العصر فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت وكيف نسخها الله تعالى. ففي هذا الحديث إشارة إلى أن الصلاة الوسطى صلاة العصر،ثم نُسخت، والحكمة من نسخها إخفاء تلك الصلاة حتى يجتهد المسلم لتحصيلها،فيدفعه ذالك إلى المحافظة على جميع الصلوات.

---

[1] المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج،للإمام النووي،مرجع سابق،(129/05).

[2] رواه مسلم في صحيحه،كتاب المساجد ومواضع الصلاة،باب الدليل لمن قال الصلاة الوسطى هي العصر،برقم630،(438/01)،والبيهقي في الكبرى،ذكر جماع أبواب الأذان والإقامة،باب من قال:هي العصر،برقم2159،(673/01).

الأمر الثاني:وهذا ما ذكرته سابقا من تفسير النبي ﷺ للصلاة الوسطى بأنها العصر كما في أحاديث أبي هريرة وابن مسعود وسمرة بن جندب وغيرهم؛ حيث قال ﷺ: «**شغلونا عن الصلاة الوسطى، صلاة العصر**»، وتفسيره ﷺ حجة وقاطع لكل احتمال.

المطلب الثالث: ما ورد في فضل صلاة العصر.

ورد في صلاة العصر فضائل عديدة، وما هذا إلا لمكانتها عند الله تعالى، فالواجب على المسلم الحفاظ عليها وخصوصا مع جماعة المسلمين. ومن هذ الفضائل:

01- أن جمعا من السلف ذكروا بأنها الوقت المراد بالإشهاد على الوصية:

قال تعالى:﴿ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ١٠٦ ﴾[1]

قال سعيد بن جبير رحمه الله تعالى: "إذا كان الرجل بأرض الشرك، فأوصى إلى رجلين من أهل الكتاب، فإنهما يحلفان بعد العصر".[2]

02- أن صلاة العصر صلاة مشهودة تشهدها ملائكة الليل وملائكة النهار: فعن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: « **يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم، فيسألهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون، وأتيناهم وهم يصلون** ».[3]

---

[1] سورة المائدة:الاية106.

[2] جامع البيان في تأويل القرآن، مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري،مرجع سابق،(174/11).

[3] رواه البخاري في صحيحه،كتاب مواقيت الصلاة،باب فضل صلاة العصر،برقم555،(115/01).

03- أن من أدى صلاة العصر يؤتى أجره مرتين:

فعن أبي بصرة الغفاري، قال: صلى بنا رسول الله ﷺ العصر بالمخمَّص، فقال: «**إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها، فمن حافظ عليها كان له أجره مرتين، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد**».[1]

04- أن حبوط العمل يكون بترك صلاة العصر:

فعن أبي المليح، قال: كنا مع بريدة في غزوة في يوم ذي غيم، فقال:" بكروا بصلاة العصر"، فإن النبي ﷺ قال: «**من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله**».[2]

05- أن من فاتته صلاة العصر فكأنه خسر أهله وماله:

فعن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «**الذي تفوته صلاة العصر، كأنما وتر أهله وماله**».[3]

ولصلاة العصر من الفضائل العديدة غير ما ذكرت، وقد ذكرت بعض ما تيسر لي من هذه الفضائل،فالمسلم الذي يعلم هذه الفضائل سيسارع ـ لا شكّ ـ في الحفاظ عليها مع الجماعة في المسجد، ومن حافظ عليها فسيحافظ على جميع صلواته.

[1] رواه مسلم في صحيحه،كتاب صلاة المسافرين وقصرها،باب الأوقات التي نهي عن الصلاة فيها،برقم830،(568/01).

[2] سبق تخريجه،برقم553،(115/01).

[3] رواه البخاري في صحيحه،كتاب مواقيت الصلاة،باب إثم من فاتته العصر،برقم552،(115/01).

خـــاتمـــة

الخـــاتـــمـــة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات،وبفضله تتنزل الخيرات والبركات، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين.ختاما وبعد إنهائي للبحث توصلت إلى بعض النتائج، وأذكر منها:

01- إن الصلاة هي عمود الدين والركن القويم،ولقد عظَّم الله عز وجل شأن الصلاة؛فقد وردت في القرآن مئة آية بلفظ الصلاة ومشتقاتها،وكذا ما أوردته الأحاديث في خطورة تركها وعقاب تاركها.

02- إن الصلاة الوسطى التي أمرنا الله سبحانه وتعالى بالحفاظ عليها هي صلاة العصر،وهذا لقوة الأدلة التي وردت فيها.

03- إن الاختلاف الحاصل في الصلاة الوسطى بين العلماء، ماهو إلا دليل على عظم شأن الصلاة الوسطى.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على نبينا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الفهارس

01–فهرس الآيات القرآنية.

02–فهرس الأحاديث النبوية

03–فهرس الآثار.

04–فهرس الأعلام المترجم لهم.

05–قائمة المصادر والمراجع.

06–فهرس الموضوعات.

01–فهرس الآيات القرآنية

الآية	اسم السورة	رقم	الصفحة
﴿وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى ٱلْخَٰشِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾	البقرة	45	11
﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾	البقرة	143	69
﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ ۚ﴾	البقرة	184	12
﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾	البقرة	238	أ 19 60 62
﴿وَقُومُوا۟ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ ﴿٢٣٨﴾﴾	البقرة	238	67
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ ...﴾	آل عمران	102	أ
﴿تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾	المائدة	106	74
﴿وَٱذْكُرْ فِى ٱلْكِتَٰبِ إِسْمَٰعِيلَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ...﴾	مريم	55-54	10
﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾	الأنبياء	28	18
﴿وَجَعَلْنَٰهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا﴾	الأنبياء	73	19
﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَٰتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩﴾﴾	المؤمنون	09	أ 20

﴿وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا۟ ٱلزَّكَوٰةَ﴾	النور	56	11
﴿ٱتْلُ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾	العنكبوت	45	11
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ...﴾	الأحزاب	71-70	أ
﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾	الذاريات	56	08
﴿فَٱصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ﴾	ق	39	68
﴿وَٱلْفَجْرِ ﴿١﴾ وَلَيَالٍ عَشْرٍ ﴿٢﴾﴾	الفجر	3-1	63

02- فهرس الأحاديث النبوية

طرف الحديث	الصفحة
«بين الرجل وبين الشرك والكفر ترك الصلاة»	08
«بني الإسلام على خمس»	09
«رأس الأمر الإسلام،وعموده الصلاة»	09
« أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة الصلاة»	10
«سَبْعٌ يَجْرِي لِلْعَبْدِ أَجْرُهُنَّ وَهُوَ فِي قَبْرِهِ»	11
«لَتُنْقَضَنَّ عُرى الإسلام عُروةً عروةً»	13
«بين الرجل وبين الشرك والكفر»	13
«الصَّلَاةُ عَلَى مَوَاقِيتِهَا»	15
«الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالْجُمْعَةُ إِلَى الْجُمْعَةِ»	15
« من حافظ عليها كانت له نورًا وبرهانًا»	16
«أسألك مرافقتك في الجنة»	17
«صلاة الرجل في جماعة تزيد»	17
«مروا أولادكم بالصلاة»	19
«كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته»	20
«من صلى الصبح فهو في ذمة الله»	21
«ملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا»	24
«حبسونا عن صلاة الوسطى حتى غابت الشمس»	25
«شغلونا عن صلاة الوسطى حتى آبت الشمس»	25

«صلاة الوسطى صلاة العصر»	28
«أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفا»	44
«كنت أكتب مصحفا لحفصة أم المؤمنين»	45
«ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء»	61
«صوم ثلاثة أيام من كل شهر، وصلاة الضحى»	62
«فضل صلاة الجميع على صلاة الواحد»	63
«ولو يعلمون ما في العتمة والصبح، لأتوهما ولو حبوا»	67
«من صلى البردين دخل الجنة»	68
«من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله»	68
« يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار»	74
«إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها»	75
«الذي تفوته صلاة العصر، كأنما وتر أهله وماله»	75

03- فهرس الآثار

الأثر	الصفحة
«هذه صلاة الوسطى التي قال الله عز وجل فيها {وقوموا لله قانتين}»	45
«هي صلاة الصبح»	45
«هي الظهر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بالهجير»	53
«هي الظهر فلا أدري أعنها أخذه أم غيرها»	56

04- فهرس الأعلام المترجم لهم

صاحب الترجمة	الصفحة
أحمد بن عبدة	33
أحمد بن علي بن المثنى التميمي الموصلي	38
إسحاق بن راهويه	13
حماد بن زيد	33
الزبرقان بن عبد الله الضمري	53
زبيد بن الحارث اليامي	35
سعيد بن أبي عروبة	33
سعيد بن المسيب	60
سعيد بن عبد الرحمن	56
سعيدبن منصور	60
سليمان بن داود ابن الجارود	35
الضحاك بن مخلد بن مسلم الشيباني	50
عاصم بن بهدلة	33
عبد الرحمن بن صالح الأزدي	40
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف	37
عثمان بن عثمان الغطفاني	55
عدي بن ثابت الأنصاري الكوفي	39
علي بن أحمد بن مُحَمَّد بن علي بن مَتُّوية	58
علي بن مُحَمَّد حبيب	59
عمروبن أبي حكيم الواسطي	54
قبيصة بن ذؤيب	57

قتادة بن دعامة السدوسي	32
مُحَمَّد بن سيرين الأنصاري	32
مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن المغيرة أبو الحارث	53
مُحَمَّد بن علي بن عمر التَّمِيمي	59
مُحَمَّد بن موسى بن حماد البربري	39
مُحَمَّد بن نصر المروزي	13
مسلم بن عبد الله الأعرج	32
معمر بن راشد الأزدي	56
ميزان البصري أبو صالح	37
نافع الفقيه مولى ابن عمر	60
هاشم بن الحارث المروروذي	38
هاشم بن القاسم	35
هشام بن حسان الأزدي القردوسي	32
يحيى بن سعيد	32
يزيد بن هارون	32

05- قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم برواية حفض.

01-الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، مُحَمَّد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: 354هـ)

02-إحكام الأحكام في شرح عمدة الأحكام،للإمام العلامة الحافظ الفقيه المجتهد تقي الدين ابن دقيق العيد،ت:أحمد مُحَمَّد شاكر، ط:01،(1374هـ،1955م)دار الكتب السلفية بالقاهرة.

03-الاستذكار، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)،ت: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض،ط:01،(1421هـ ، 2000م) دار الكتب العلمية – بيروت.

04-الأعلام، خير الدين بن محمود بن مُحَمَّد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)،ط:15،(أيار / مايو 2002 م) دار العلم للملايين.

05-البحر المحيط في التفسير، أبو حيان مُحَمَّد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: 745هـ)،ت: صدقي مُحَمَّد جميل، دار الفكر – بيروت.

06-تاريخ الثقات، أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (المتوفى: 261هـ)

07-التاريخ الكبير، مُحَمَّد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: 256هـ) ط:دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد – الدكن.

08-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا مُحَمَّد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى (المتوفى: 1353هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت.

09-تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف،جمال الدين أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن المزي (المتوفى: 742هـ)،ت: عبد الصمد شرف الدين،ط:02،(1403هـ، 1983م) المكتب الإسلامي، والدار القيّمة.

10–تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)،ت: د. إكرام الله إمداد الحق،ط:01،(1996م)دار البشائر بيروت.

11–تعظيم قدر الصلاة، أبو عبد الله مُحَمَّد بن نصر بن الحجاج المَرْوَزِي (المتوفى: 294هـ)، تحقيق د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي،ط:01،(1406هـ) مكتبة الدار المدينة المنورة.

12–تفسير الطبري = جامع البيان عن تأويل آي القرآن، مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،ت: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي

13–تفسير القرآن العظيم،أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)،ت: سامي بن مُحَمَّد سلامة،ط:02،(1420هـ، 1999 م) دار طيبة للنشر والتوزيع.

14–التفسير من سنن سعيد بن منصور، أبو عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: 227هـ)،ت: د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد،ط:01 (1417هـ،1997م) دار الصميعي للنشر والتوزيع.

15–تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)، ت:مُحَمَّد عوامة، ط:01، (1406هـ، 1986م) دار الرشيد سوريا.

16–التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد،أبو عمر يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: 463هـ)،ت: مصطفى بن أحمد العلوي ، مُحَمَّد عبد الكبير البكري،وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية – المغرب.

17–تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار،مُحَمَّد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: 310هـ)،ت:محمود مُحَمَّد شاكر،مطبعة المدني القاهرة.

18–الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه صحيح البخاري، مُحَمَّد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي،تحقيق مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر،دار طوق النجاة،ط:01،(1422هـ).

19–حلية الأولياء وطبقات الأصفياء،أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: 430هـ)، دار الكتاب العربي – بيروت وآخرون.

20–رجال صحيح مسلم، أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن إبراهيم، أبو بكر ابن مَنْجُويَه (المتوفى: 428هـ)،ت: عبد الله الليثي،ط:01،(1407هـ) دار المعرفة – بيروت.

21–سنن ابن ماجة، ابن ماجة أبو عبد الله مُحَمَّد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: 273هـ)،تحقيق مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

22–سنن أبي داود،أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: 275هـ)،ت: مُحَمَّد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية،صيدا بيروت

23–سنن الترمذي، مُحَمَّد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: 279هـ)،تحقيق أحمد مُحَمَّد شاكر (جـ1، 2) ومُحَمَّد فؤاد عبد الباقي (جـ3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ 4، 5)،ط:02،(1395 هـ، 1975 م) شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر.

24–سنن الدار قطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: 385هـ)،ت: شعيب الارنؤوط وآخرون،ط:01 (1424هـ،2004 م) مؤسسة الرسالة، بيروت لبنان.

25–السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: 458هـ)،ت: مُحَمَّد عبد القادر عطا،ط:03،(1424 هـ، 2003 م) دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

26–سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : 748هـ)،ت: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط،ط:03

(1405 هـ1985، م) مؤسسة الرسالة.

27–شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك،مُحَمَّد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري ت: طه عبد الرءوف سعد،ط:01،(1424هـ، 2003م) مكتبة الثقافة الدينية – القاهرة.

28–شرح السنة،محيي السنة، أبو مُحَمَّد الحسين بن مسعود بن مُحَمَّد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 516هـ)،ت: شعيب الأرنؤوط-مُحَمَّد زهير الشاويش،ط:02،(1403هـ ، 1983م)

29–شرح صحيح البخارى لابن بطال، ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: 449هـ)، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم،ط:02،(1423هـ، 2003م) مكتبة الرشد السعودية، الرياض.

30–صحيح ابن خزيمة، أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: 311هـ)، ت:د. مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي – بيروت

31–صحيح أبي داود – الأم،أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ)،ط:01،(1423 هـ ، 2002 م) مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت.

32–صحيح الجامع الصغير وزياداته،أبو عبد الرحمن مُحَمَّد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: 1420هـ)، المكتب الإسلامي.

33–صحيح وضعيف سنن أبي داود، مُحَمَّد ناصر الدين الألباني (المتوفى: 1420هـ).

34–الصلاة الطهارة والوضوء، السيد سابق،ط:01(1416هـ،1996م)،دار الفتح للإعلام العربي القاهرة.

35–طرح التثريب في شرح التقريب،أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (المتوفى: 806هـ) الطبعة المصرية القديمة وعدة دور نشر.

36–العلل ومعرفة الرجال، أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)،ت: وصي الله بن مُحَمَّد عباس،ط:02،(1422 هـ، 2010 م) دار الخاني ، الرياض

37–فتح القدير،مُحَمَّد بن علي بن مُحَمَّد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: 1250هـ)،ط:01

38–الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله مُحَمَّد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)،ت: مُحَمَّد عوامة أحمد مُحَمَّد نمر الخطيب،ط:01 (1413 هـ - 1992 م) دار القبلة للثقافة الإسلامية - مؤسسة علوم القرآن، جدة.

39–كتاب الصلاة،الإمام أبي عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية ،لا.ط؛ مكة: دار علم الفوائد.

40–المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: 303هـ)،ت: عبد الفتاح أبو غدة،ط:02 (هـ1406 ، 1986م) مكتب المطبوعات الإسلامية حلب.

41–مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: 807هـ)،ت: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة.

42–مسند ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: 235هـ)،ت: عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي،ط:01،(1997م) دار الوطن – الرياض.

43–مسند أبي يعلى، أبو يعلى أحمد بن علي بن المثُنى بن يحيى بن عيسى بن هلال التميمي، الموصلي (المتوفى: 307هـ)،ت: حسين سليم أسد،ط:01،(1404هـ،1984م) دار المأمون للتراث – دمشق.

44–مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: 241هـ)،ت:أحمد مُحَمَّد شاكر،ط:(1416 هـ ،1995 م) دار الحديث – القاهرة.

45–مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: 292هـ)،ت: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون،ط:01،(بدأت 1988م، وانتهت 2009م) مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة.

46–مسند الدارمي المعروف بـ (سنن الدارمي)، أبو مُحَمَّد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بَهرام بن عبد الصمد الدارمي، التميمي السمرقندي (المتوفى: 255هـ)،ت: حسين سليم أسد الداراني،ط:01،(1412 هـ ،2000 م) دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية.

47–المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: 261هـ)،تحقيق مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

48–مشكاة المصابيح، مُحَمَّد بن عبد الله الخطيب العمري، أبو عبد الله، ولي الدين، التبريزي (المتوفى: 741هـ)،ت: مُحَمَّد ناصر الدين الألباني،ط:03،(1985هـ) المكتب الإسلامي – بيروت

49–المصنف،أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: 211هـ) ت: حبيب الرحمن الأعظمي،ط:02،(1403هـ) المجلس العلمي- الهند.

50–المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، أبو الفضل أحمد بن علي بن مُحَمَّد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: 852هـ)،ت: (17) رسالة علمية قدمت لجامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود ط:01،(1419هـ) دار العاصمة، دار الغيث – السعودية.

51–المعجم الاوسط، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)،ت: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد ، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني،دار الحرمين القاهرة.

52–المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: 360هـ)،ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي،ط:02، مكتبة ابن تيمية – القاهرة.

53–معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: 395هـ)،ت: عبد السلام مُحَمَّد هارون، دار الفكر.

54–المغني لابن قدامة، أبو مُحَمَّد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن مُحَمَّد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ) مكتبة القاهرة. المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت.

55–المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: 676هـ)،ط:02،(**1392**هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

56–الموطأ،مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ)،ت: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي،ط:01،(1425 هـ، 2004 م) مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية – أبو ظبي – الإمارات.

57–النهاية في غريب الحديث والأثر،مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى: 606هـ)،ت: طاهر أحمد الزاوى – محمود مُحَمَّد الطناحي، المكتبة العلمية – بيروت،(1399هـ ، 1979م).

58–الوابل الصيب من الكلم الطيب، مُحَمَّد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: 751هـ)،ت: سيد إبراهيم،ط:03،(1999 م)،دار الحديث القاهرة.

59–وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان،أبو العباس شمس الدين أحمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: 681هـ)،ت: إحسان عباس،ط:01، دار صادر بيروت.

06- فهرس الموضوعات.

الموضوع	الصفحة
الإهداء	-
شكر وعرفان	-
ملخص البحث باللغة العربية.	-
ملخص البحث باللغة الإنجليزية.	-
قائمة الرموز والإشارات المستخدمة	-
المقدمة	أ
المبحث التمهيدي:مكانة الصلاة وفضلها والدعوة للمحافظة عليها.	
المطلب الأول:مكانة الصلاة وأهميتها	08
المطلب الثاني: فضل الصلاة	15
المطلب الثالث: الدعوة للمحافظة عليها	19
المبحث الأول:الأحاديث الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة العصر	
المطلب الأول: الأحاديث الواردة فيها	24
المطلب الثاني: دراسة الأحاديث	31
المبحث الثاني: الأحاديث والآثار الواردة في كون الصلاة الوسطى هي صلاة الفجر	
المطلب الأول: الأحاديث والآثار الواردة فيها	44
المطلب الثاني: دراسة الأحاديث والآثار الواردة فيها	46
المبحث الثالث:الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها،وأقوال أخرى	
المطلب الأول: الآثار الواردة في كونها صلاة الظهر ودراستها	53
المطلب الثاني: أقوال أخرى	57
المبحث الرابع: الموازنة والترجيح	
المطلب الأول: مناقشة الأقوال السابقة	65

الفرع الأول: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة الصبح	65
الفرع الثاني: من قال بأن الصلاة الوسطى صلاة العصر	69
المطلب الثاني: الترجيح بكون الصلاة الوسطى صلاة العصر	72
المطلب الثالث: ما ورد في فضل صلاة العصر	73
الخاتمة	76
فهرس الآيات القرآنية	78
فهرس الأحاديث النبوية	80
فهرس الآثار	82
فهرس الأعلام المترجم لهم	83
قائمة المصادر والمراجع	85
فهرس الموضوعات	93